

الوسائل الاحترازية وأثرها في
منع الفساد الإداري في صدر الإسلام
(1 - 41 هـ / 622 - 661 م)

أ.د. حسين علي الشرهاني الباحث خالد شاكر كاظم الشمري
جامعة ذي قار – كلية التربية للعلوم الانسانية

المقدمة

كان الاهتمام بالرقابة الإدارية مقرونا ببداية تأسيس الدولة الإسلامية، فمنذ وصول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الى المدينة المنورة اهتم اهتماماً كبيراً في ضبط إدارة الدولة الناشئة، فأوجد نظاماً إدارياً فاعلاً ضبط من خلاله الدولة في عهده، وعمله هذا كان منهجاً وسنة لمن جاء بعده، وكان الاهتمام الرئيس منصباً على حسن اختيار الموظفين من ولاة وعمال وكُتّاب وقضاة وغيرهم ممن يقع على عاتقهم إدارة أموال الدولة ومصالح الأمة، وهذا الأمر ارتبط ارتباطاً وثيقاً مع التوصيات الإدارية والأخلاقية التي كان يلزم الموظفين باتباعها عند ممارستهم للوظيفة العامة، ثم أوجد مجموعة من الوسائل الناجحة للحيلولة دون وقوع الانحرافات الإدارية والتجاوز على المال العام والرعية، وهو موضوع بحثنا (الوسائل الاحترازية وأثرها في منع الفساد الإداري في صدر الإسلام (1 - 41 هـ / 622-661م)) أي الوسائل الاحترازية التي اتبعها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في عهده والوسائل المستحدثة في عهد الخلفاء الذين حكموا الدولة من بعده، فقد اتخذوا مجموعة من الوسائل الاحترازية كالعيون، والاستماع لشكاوى الرعية، والتفتيش الإداري؛ لغرض القضاء على الفساد المالي والإداري الذي يرافق عمل الموظفين في بعض الأحيان؛ ويعود السبب في ذلك إلى بروز بعض الحالات السلبية في الدولة الإسلامية، ولاسيما بعد أن توسعت الدولة وكثر رعاياها وتدفقت الأموال إلى خزائنها، فحاول الخلفاء القضاء على هذه الممارسات السلبية في الإدارة، واجتهد كل منهم حسب طاقته للحيلولة دون استئراء هذه الظواهر السلبية، وبالفعل نجحت هذه الوسائل في كثير من الأحيان وقضت على الفساد والانحراف الإداري، وكان لها اثر بالغ في المحافظة على موارد الدولة الاقتصادية، كذلك المحافظة على حقوق الأفراد من التعدي والمصادرة، كما أنها وسيلة فعالة لضمان الأداء الجيد للموظفين .

Abstract

The attention to administrative control was coupled with the beginning of the establishment of Islamic evidence, since the arrival of the Prophet peace be upon him and Medina to the attention of the great attention to control the management of the emerging state The establishment of an effective administrative system to control the state in his reign and his work was a platform and a year for those who came after him, The main concern was the good selection of employees from governors, workers, writers, judges and others who are responsible for managing the state funds and the interests of

the nation, This has been closely linked with the administrative and ethical recommendations that employees were required to follow in the exercise of the public office, and then devised a set of successful means to prevent administrative deviations and excesses on public and parish money, in order to eliminate the financial and administrative corruption that accompanies the work of the employees in some cases. This is due to the emergence of some negative cases in the Islamic state, especially after the state expanded and its citizens increased , The caliphs tried to eliminate these negative practices in the administration, and strive all of them In order to prevent the spread of these negative phenomena, and indeed these methods have often succeeded in eliminating corruption and administrative deviation, and have had a significant impact on the preservation of the state's economic resources, as well as the preservation of the rights of individuals from infringement and confiscation, and is an effective way to ensure good performance staff.

الوسائل الاحترازية وأثرها في منع الفساد الإداري في صدر الإسلام

تعد الرقابة أو المتابعة والضبط الإداري من الركائز المهمة التي اعتمدت في الدولة الإسلامية لتنظيم الإدارة فيها، وقد اتخذت وسائل وإجراءات عدة لتفعيل الجانب الرقابي , ومن ابرز الوسائل الاحترازية التي اتخذت في صدر الإسلام لمنع الفساد الإداري هي:

1- الاستماع إلى الشكاوى :

كانت الشكاوى المقدمة من الأفراد أو الجماعات من الركائز المهمة التي اعتمدت عليها المؤسسة الإدارية العليا من أجل الرقابة الدقيقة على الموظفين , وكان هذا الإجراء قد بدا في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) واستمر في عهد الخلفاء من بعده , وذلك للكشف عن الآراء المعارضة أو المؤيدة للخطوات السياسية والإدارية والتعرف على سيرة إدارة الدولة وسبل إرضاء أو استرضاء الرعية عن طريق استرجاع حقوقهم المستتلبة , فضلاً عن كونها حاجة ملحة لأهالي الولايات والمدن الإسلامية لإيصال آرائهم وإسماع أصواتهم وتبيان مواقفهم إزاء الأحداث المهمة حيث اعتبرت من أهم الإجراءات الاحترازية في فرض الرقابة الإدارية في الدولة الإسلامية آنذاك. وفيما يلي عرض لأهم الشكايات :

لقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) زيادة على وظيفته الدينية حاكماً أعلى للدولة الإسلامية , لذلك فقد مارس مهمة الحكم وإدارة الدولة , فكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مثلاً يقتدى به , إن

الإسلام قد ركز بالدرجة الأولى على الرقابة الذاتية في مختلف شؤون الحياة الدينية والدنيوية ، والمسؤولية الإدارية تجمع واجب ديني ودنيوي ، في وقت واحد لا فرق بينهما ، ويمكن القول إن الرقابة الذاتية هي الأساس في الرقابة الإدارية ، وقد أكد القرآن الكريم والسنة النبوية عليها ، إذ جاء بقوله تعالى : { كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا } ⁽¹⁾ حيث أن تقوى الله هي المرتكز الأساس للأعمال الرقابية في الإسلام ، ألا أننا هنا بصدد الوسائل الاحترازية التي يمارسها المسؤول الأعلى للدولة الإسلامية على موظفيه لمنع الفساد الإداري.

كان النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) يسمع الشكاوى والملاحظات المختلفة التي ترد عن عماله وأمرائه ممن عمل معهم أو احتك بهم . وكان يوجه وينتقد ما يصدر من تصرفات مخالفه للهدف من المهمة التي كلف بها ، وهناك شواهد مختلفة في السيرة النبوية تدل على متابعة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وتدقيقه وإشرافه على من ولأهم مسؤوليات وظيفية محددة ⁽²⁾ ، كما فعل مع خالد بن الوليد حينما بعثه بسرية إلى بني جذيمة من كنانة ، وقد جاء في الرواية إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ((بعثه إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً ، فخرج في ثلاثمائة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار وبني سليم ، فانتهى إليهم خالد فقال : ما أنتم ؟ قالوا : مسلمون قد صلينا وصدقنا بمحمد وبنينا المساجد في ساحاتنا وأدنا فيها ! قال : فما بال السلاح عليكم ؟ فقالوا : إن بيننا وبين قوم من العرب عداوة فخشنا أن تكونوا هم فأخذنا السلاح ! قال : فضعوا السلاح ! قال : فوضعوه ، فقال لهم: استأسروا ، فاستأسر القوم ، فأمر بعضهم فكتف بعضاً وفرقهم في أصحابه، فلما كان في السحر نادى خالد: من كان معه أسير فليدافه ! والمدافاة الإجهاز عليه بالسيف ، فأما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم ، وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أسرارهم ، فبلغ النبي، صلى الله عليه وسلم ، ما صنع خالد فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ! وبعث علي بن أبي طالب فودى لهم قتلهم وما ذهب منهم)) ⁽³⁾ ، فاستنكر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك العمل الذي ارتكبه خالد بقتله مقتلة في قبيلة جذيمة بعد أن أعلن أهلها الإسلام والخضوع ، أرسل الامام عليا بن أبي طالب عليه السلام إلى هذه القبيلة ليرفع عنها الظلم بأن يدفع دية قتلها ، وتوجه إلى الله تعالى وقال : اللهم أبرأ إليك مما فعل خالد .

ولا يمكن أن يكون النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد اكتفى بهذا الإنكار أو البراءة من هذا العمل ، فلا بد أن يكون قد حاسب وعاقب خالد على عمله هذا ، لكن المصادر التاريخية قد تجاهلته ولم تذكره لسبب من الأسباب .

وعلى الرغم من أن المصادر التاريخية لا تذكر إجراء آخر قام به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تجاه خالد ، لكننا لا نستطيع أن نقبل ما جاء في الرواية من أنه اكتفى بتوبيخ خالد ودفع ديات القتلى ؛ لأن ما قام به يعد جريمة كبرى تسيء إلى الدولة الإسلامية ومثلها العليا ، وزيادة على اعتدائه على قيم الإنسانية التي جاء بها الإسلام .

ومن الحوادث التي وقعت في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الشكوى المقدمة من أهالي البحرين ضد واليهم العلاء بن الحضرمي , حيث ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتب إلى العلاء بن الحضرمي أن يقدم عليه بعشرين رجلاً من عبد القيس يقدم عليهم منهم بعشرين رجلاً ... فشكا الوفد العلاء بن الحضرمي فعزله رسول الله صلى الله عليه وسلم وولى أبان بن سعيد بن العاص⁽⁴⁾ وقال له استوص بعبد القيس خيراً وأكرم سراتهم))⁽⁵⁾ , فكان إجراء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن عزل الوالي بعد أن تحقق من صحة الشكوى وولى بدلا عنه أبان بن سعيد .

والملاحظ من ذلك أن مظالم الرعية وشكاياتهم كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يليها بنفسه , فكان (صلى الله عليه وآله وسلم) يستمع لكل شكوى أو مظلمة تأتيه عن أي عامل من عماله , وكان يستقدم وفود القبائل من مختلف جهات جزيرة العرب ليستمع إلى شكاياتهم ومطالبهم . وكان (صلى الله عليه وآله وسلم) يبحث أصحابه على إبلاغه بحاجات الناس ومظالمهم التي لا يستطيعون إبلاغها له , فيقول لهم: ((أبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغي حاجته , فإنه من أبلغ ذا سلطاناً حاجة من لا يستطيع إبلاغها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القيامة))⁽⁶⁾ .

أما فيما يخص عهد الخليفة أبي بكر , فلم تزودنا المصادر التاريخية التي بين أيدينا عن هكذا أمر , وقد يكون السبب في ذلك هو انشغال الخليفة بالحروب , زيادة على ذلك قصر مدة خلافته . إلا أننا نجد إشارة في بعض المصادر التاريخية , إلى شكوى قدمت إلى أبي بكر فيما يخص ما فعله خالد بن الوليد في قضية مالك بن نويرة , حيث قدم أخوه متمم بن نويرة⁽⁷⁾ ينشد أبا بكر دمه , ويطلب إليه في سببهم , فكتب له برد السبي , ألا أن أبا بكر لم يتخذ أي إجراء ضد خالد بن الوليد , على الرغم من إلحاح عمر بن الخطاب على عزله , ((وقال عمر لأبي بكر إن في سيف خالد رهقا فإن لم يكن هذا حقا حق عليه أن تقيده وأكثر عليه في ذلك وكان أبو بكر لا يقيد من عماله ولا وزعته⁽⁸⁾ , فقال : هيه يا عمر تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد))⁽⁹⁾ .

ومع اتساع رقعة الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب في ما سمي (بافتوحات) وتنوع الشعوب التابعة للدولة الإسلامية وما تبع ذلك من اختلاف ديني وفكري وقومي أثر بشكل كبير على شكل الإدارة في تلك الدولة وزيادة على نظام الإدارة اللامركزية الذي اتبع فيها , ظهرت مشاكل عديدة في إدارة تلك المناطق وكان من ضمن هذه المشاكل الاختلافات بين الرعية والولاة أو العمال أو المسؤولين عن الإدارة , وهذا لا يعني عدم وجود إدارة إسلامية تتمتع بصفات متميزة تمكنها من التوفيق في خلق حالة من التوازن تتمثل بإبقاء هذه الأقاليم مرتبطة مركزيا بالدولة , وإعطاء مرونة في ترك أهل البلاد المفتوحة يمارسون نشاطاتهم بحرية كاملة , فهناك العديد من الولاة لم تقدم ضدهم أي شكوى تذكر , وسنعرض لبعض الشكاوى ضد الولاة وكيف تعاملت معها الخلافة , ولعل ما نعرضه يكشف لنا تشخيص هذه الحالة التي كان أول ظهور لها بشكل واضح في خلافة عمر بن الخطاب , الذي كان يحقق بنفسه في شكاوي الرعية ضد ولااتهم وكان يحرص على استيضاح الأمر والتحقيق الدقيق فيها⁽¹⁰⁾ .

وقد اتخذ الخليفة عمر وسائل وأساليب عديدة في مجال المراقبة وفرض الرقابة الإدارية على موظفيه , ولاسيما الولاة و العمال منهم , ومحاسبة المسيئين أو المقصرين في عملهم , ومن هذه الأساليب استقبال الوفود القادمة من الولايات والمدن الإسلامية , وسماع شكاويهم ضد ولاتهم وعمالهم , وكانت هذه الوفود كثيراً ما تأتي إلى العاصمة المدينة , عاصمة الدولة الإسلامية⁽¹¹⁾ .

وقد أوصى عمر بن الخطاب الرعية بتقديم الشكاوي ضد الولاة والعمال الذين يسيئون التصرف ويتجاوزون على الرعية وحقوقهم ويستأثروا بأموالهم ، فقال: ((إني لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم وليشتتموا أعراضكم ويأخذوا أموالكم ولكني استعملتهم ليعلموكم كتاب ربكم وسنة نبيكم فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي ليرفعها إلي حتى أقصه منه))⁽¹²⁾ ، فإن تعيين أولئك العمال والولاة لا يعني إطلاقاً فسخ المجال أو السماح لهم بالتسليط على رقاب الناس ، وإنما كانوا يخضعون للمتابعة المباشرة من قبل الخليفة ، وعليه فأنهم قد يستمرون في أعمالهم أو يتعرضون للمحاسبة والعقاب والعزل في حالة ظهور إساءات منهم تجاه الرعية بأية صورة كانت .

وقد أوكل عمر بن الخطاب لأهل الولايات والمدن الإسلامية مسؤولية إعلامه بسوء سيرة ولاتهم⁽¹³⁾ ، حيث كان يقول لهم في هذا الشأن : ((لا والله الذي لا اله إلا هو لا تكونون شهداء في الأرض حتى تأخذوهم كأخذهم إياكم ، وتضربوهم في الحق كضربهم إياكم وإلا فلا))⁽¹⁴⁾ .

زيادة على لقائه بأهل الولايات والمدن في موسم الحج ، حيث استثمر عمر موسم الحج لسماع شكاوى الرعية ، فيجتمع فيه أصحاب الشكايات والمظالم⁽¹⁵⁾ ، فكان عمر بن الخطاب يهتم بشكاوي الرعية على ولاتهم ويسمع لها ، بل ونجد إنه خصص موسم الحج لسماع هذه الشكاوي ، فكان من سنة عمر وسيرته أن يأخذ عماله بموافاة الحج في كل سنة للسياسة وليحجزهم بذلك عن الرعية ، وليكون لشكايات الرعية وقتاً وغاية ينهونها فيه إليه⁽¹⁶⁾ ، وكان يحث على رفع مظلومية الرعية وإيصالها إليه ، فكان يكتب إلى عماله إن يوافوه بالموسم⁽¹⁷⁾ فمن أوضح خطب عمر في مواسم الحج ومن أشهرها : ((إلا إني والله ما ابعت إليكم عمالاً ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ، ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم ، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي ، فوالذي نفسي بيده ، لا قصنه منه))⁽¹⁸⁾ وقد كان عمر يستقدم ولاته في كل موسم حج ويحاسبهم أمام الناس ويسمع لشكاوى الناس منهم⁽¹⁹⁾ .

وقد كتب إلى أبي موسى الأشعري يحثه على سماع شكاوي الرعية ويحثه على قضاء حوائجهم : ((انه لم ينزل للناس وجوه يدفعون حوائجهم ، فأكرم من قبلك وجوه الناس ، وبحسب المسلم الضعيف من العدل ، أن ينصف في الحكم وفي القسم))⁽²⁰⁾ .

ولم يكتف الخليفة عمر بن الخطاب ببحث الولاة على سماع شكاوى الرعية وإعطاء حقوقهم وإنصافهم بإقامة العدل بينهم بل كان يحث الرعية على تقديم الشكاوى ضد الولاة أنفسهم إذا أحسوا بالظلم أو شعروا بالظلم من جراء سياساتهم وإداراتهم لهم وقد خطب بالناس يوماً ، فقال: ((يأيها الناس أني والله ما أرسل إليكم عمالاً ليضربوا أبشاركم ، ولا ليأخذوا أموالكم ولكني أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به شيء سوى ذلك فليرفعه إلي ، فوالذي نفس عمر بيده لأقصنه منه ، فوقف عمر بن العاص ، فقال : يا أمير المؤمنين أرايتك إن كان رجل من أمراء المسلمين على رعيته ، فأدب بعض رعيته ، إنك لتقصه منه ! قال: أي والذي نفس عمر بيده إذا لأقصنه منه ، وكيف لا أقصنه منه وقد رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقص من نفسه ! إلا لا تضربوا المسلمين فتدلوهم ، ولا تجمهروهم فتفتنوهم ، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم))⁽²¹⁾ ، فقد أوصى عمر بن الخطاب الرعية بتقديم الشكاوي ضد الولاة والعمال الذين يسيئون التصرف ويهينون المسلمين⁽²²⁾ ، فكان يقتص من عماله ، وإذا اشتكى إليه عامل له جمع بينه وبين من شكاه فإن صح عليه أمر يجب أخذه به أخذه به⁽²³⁾ .

كما كان عمر يسأل أهل الولايات إذا وفدوا عليه , ((عن أميرهم هل يدخل عليه الضعيف ؟ وهل يعود المريض ؟ فإن قالوا نعم حمد الله تعالى , وإن قالوا لا , كتب إليه اقبل))⁽²⁴⁾ .

وبهذه المنهجية وضعت الدولة الإسلامية في عهد الخليفة عمر الرقابة الإدارية حيز التنفيذ , وقد فتحت المجال واسعاً لإمام الرعية كي يبادروا بنقد الولاة والحكام ويقدموا شكاياهم ضدهم .

وقد استمع الخليفة عمر بن الخطاب لكثير من الشكاوى التي ترفع إليه من الرعية ضد الولاة , حيث استمع إلى الشكاوى التي رفعت إليه ضد أبي موسى الأشعري , فحقق بها بنفسه , وقد كان يحرص على استيضاح الأمر والتحقيق الدقيق في الشكاوى التي كانت تصله , والذي توصل من خلاله إلى إدانة أبي موسى ومعاقبته وأخذ صاحب الشكاوى حقه⁽²⁵⁾ .

كما استمع إلى شكاوى أهل حمص التي رفعت ضد واليها سعيد بن عامر⁽²⁶⁾ , وأخرى ضد المغيرة بن شعبه⁽²⁷⁾ في ولايته على البحرين⁽²⁸⁾ .

وكان أهل الكوفة كثيراً ما يشكوا من ولاتهم للخليفة عمر⁽²⁹⁾ , وكان عمر بن الخطاب سريع الإجابة لها وأخذ الإجراء المناسب بعد التحقيق فيها فقد سمع شكاوى أهل الكوفة ضد واليهم سعد بن أبي وقاص فعزله عنها , وأمر أبا موسى الأشعري , كما صرفه هو الآخر إلى البصرة بعد أن شكوه للخليفة أيضاً⁽³⁰⁾ .

والملاحظ إن رقابة ومحاسبة عمر بن الخطاب لعمر بن العاص كانت مراقبة شديدة وحازمة , حيث كان يحاسبه ويستمع لجميع الشكاوى التي ترد بحقه مما دعا عمر بن الخطاب إلى استدعاء عمر بن العاص عدة مرات لمحاسبته ومعاقبته على ما بدر منه من الانحرافات وظلم للرعية .

ومن أمثلة ذلك ما تقدم به أحد المصريين من الشكاوى ضد ابن عمرو بن العاص ضربه بالسوط , ومفاد تلك الشكاوى أن رجلاً من أهل مصر جاء إلى عمر بن الخطاب فقال: ((يا أمير المؤمنين عاذ بك من الظلم , قال : عذت معاذاً , قال : سابت ابن عمرو بن العاص فسبقتة فجعل يضربني بالسوط ويقول أنا ابن الأكرمين فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابه معه فقدم فقال عمر أين المصري خذ السوط فاضرب فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر اضرب ابن الأليمين قال أنس فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه فما أفلح عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه ثم قال عمر للمصري ضع على صلعة عمرو فقال: يا أمير المؤمنين إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتقيت منه فقال عمر لعمرو مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً))⁽³¹⁾ .

وقد أراد عمر بهذا الإجراء إن يحاسب عمرو بن العاص وإنصاف المظلوم من الظالم , على الرغم من أن عمرو لم يكن طرفاً في هذه الشكاوى , بل كان ابنه , ولأنه يعرف جيداً فداحة خطأ ابنه , وتربيته وما يبدر منه من أخلاق وتصرفات هي في النهاية نتيجة لنمط معين من التربية , حيث أراد عمر إن يوجه عمرو بما مفاده أن أحسن تربية ابنك , واثق الله في رعيته ولا تجعل سلطانك عليهم يدعوك إلى ظلمهم أو التناول عليهم , وأعلم يا عمرو إن من يناله الظلم منك أو من أحد من حاشيتك أو أبنائك فإن وراءه من ينصفه ويأخذ حقه منك , وأن الله تعالى ينظر إليك , فاتق الله فيما تقول وتعمل , وفيما ولاك الله من أمور المسلمين⁽³²⁾ .

والشكاوى التي تقدم بها أحد الرعية عندما اتهمه عمرو بن العاص بالنفاق , فكتب معه عمر إلى عمرو بن العاص , وكان إذا غضب عليه يكتب : إلى العاص بن العاص , امراً بأن يجلس عمرو أمام الناس فيجلده إذا ثبت صدق ما ادعاه بشهادة الشهود , وقد ثبت ذلك على عمرو بن العاص , وعندما

قام على رأس عمرو ليضربه بعد رفضه عن أخذ الرشوة مقابل عدم ضربة, قال : ((أتقدر أن تمتنع مني بسلطانك ؟ قال : لا , فامض لما أمرت به , قال : فإني أدعك الله))⁽³³⁾ .
والسؤال هنا بعد هذه الشكاوى, التي وردت بحق عمرو بن العاص لماذا لم يقم الخليفة عمر بعزله ؟
قد يقال أن عمرو بن العاص كان كفواً في الإدارة ولا يمكنه الاستغناء عنه , لكن إن سلمنا لهذا القول , نتعزز هنا نظرية السلطة وتثبيتها , وأن هذه ليس من مبادئ الدولة الإسلامية والشرائع التي جاء بها الإسلام .

ومن الوسائل الأخرى التي استخدمها الخليفة عمر بن الخطاب لإيصال شكاوى الرعية إليه ضد الولاة والعمال وباقي الموظفين , هي البريد وقد كان يأمر عامل البريد أن ينادي بالناس, فعندما يريد البريد العودة إلى المدينة نادي المنادي بأن يريد المسلمين بريد الخروج, فمن كانت له حاجة فليكتب إلى الخليفة بذلك, فيكتب الناس حاجتهم وشكاوهم ويحملها البريد إلى المدينة⁽³⁴⁾ .

وبهذا وضعت آلية رفع الشكاوى وسهولة وصولها إلى الخليفة وطرح القضية بكل أمان ويسر أمام أنظار الخليفة, حيث عمل عمر على تفعيل دور البريد في الرقابة الإدارية, فقد أدرك أهميته في نقل الإخبار والمراسلات, ومن ذلك ما كتب به لأبي عبيدة بالشام : ((وطالعتني بإخبارك حتى كأني شاهد بجميع ما أنت فيه))⁽³⁵⁾, ومن هنا نستدل أن استخدام البريد في الدولة الإسلامية كان مبكراً حيث يرجع تاريخ نشأته إلى عهد الخليفة عمر .

وكذلك نجد الخليفة عثمان بن عفان يسمع الشكاوى من الرعية ويحث عليها, وقد كتب إلى الأمصار الإسلامية أن يوافيه العمال في كل موسم ومن يشكوهم لسماع شكواهم ضد ولايتهم وأخذ الحق منهم , وكان يحث على تقديم الشكاوى ضد الظالم , وقد كتب إلى الناس في الأمصار : ((أن انتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ولا يذل المؤمن نفسه فإني مع الضعيف على القوي ما دام مظلوماً إن شاء الله))⁽³⁶⁾ .

وحينما بدأت الفتنة كتب الخليفة عثمان بن عفان إلى أهل الأمصار : ((إما بعد, فإني أخذ العمال بموافاتي في كل موسم وقد سلطت الأمة منذ وليت على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر, فلا يرفع علي شيء ولا على أحد من عمالي إلا أعطيته , وليس لي ولعالي حق قبل الرعية إلا متروك لهم , وقد رفع إلى أهل المدينة إن أقواماً يشتمون, وآخرون يضربون , فيا من ضرب سراً , وشتم سراً, من ادعى شيئاً من ذلك فليواف المواسم فليأخذ بحقه حيث كان, مني أو من عمالي, أو تصدقوا فإن الله يجزي المتصدقين))⁽³⁷⁾ .

وهناك العديد من الشكاوى التي صدرت من الرعية في عهد الخليفة عثمان , ولا سيما تلك التي صدرت من أهل الكوفة ضد ولايتهم نتيجة لسياسات هؤلاء الولاة غير المنضبطة , ومن ذلك ما تقدم به أهل الكوفة من الشكاوى ضد واليهم الوليد بن عقبة⁽³⁸⁾ بعد أن ضاق بهم ذرعاً حيث قالوا فيه : ((والله ما العجب إلا ممن ولاك .. لقد أراد عثمان كرامة أخيه بهوان أمة محمد صلى الله عليه وسلم))⁽³⁹⁾ .

وبعد أن شرب الخمر جاء إلى عثمان وفداً من أهل الكوفة يشكونه إليه , بعدما انتزعوا خاتمة من يده وهو لا يشعر سكرأً, فشهدوا عليه بشرب الخمر وأنه يصلي وهو سكراناً , ((فقال عثمان لعليّ : ما ترى ؟ قال : أرى أن تشخصه إليك , فإذا شهدا في وجهه حدته , فعزله عثمان وولّى سعيد بن العاص بن أبي أحيحة الكوفة , وأمره بأشخاص الوليد ففعل))⁽⁴⁰⁾ , وفي رواية البلاذري عن الواقي : ((وقد يقال إن عثمان ضرب بعض الشهود أسواطاً , فأتوا علياً فشكوا ذلك إليه , فأتى عثمان فقال : عطّلت الحدود وضربت قوماً شهدوا على أخيك فقلبت الحكم وقد قال عمر : لا تحمل بني أمية وآل أبي

معيط خاصة على رقاب الناس ، قال : فما ترى ؟ قال : أرى أن تعزله ولا تولّيه شيئاً من أمور المسلمين وأن تسأل عن الشهود فإن لم يكونوا أهل ظنة ولا عداوة أقمت على صاحبك الحد))⁽⁴¹⁾ ، فأتي بالوليد ودعا عثمان الشهود فشهدوا عليه في وجهه فأمر عثمان ((بجلده) فلم يقم أحد ، فلما قال الثالثة : من يجلده ؟ قال عليّ : أنا ، فقام إليه فجلده بدرّة يقال لها السبئية لها رأسان ، فضربه بها أربعين فذلك ثمانون))⁽⁴²⁾ .

وفي رواية أخرى : ((إن الوليد بن عقبة حين شهد عليه شرب الخمر قال عثمان لعليّ: اقض بينه وبين هؤلاء الذين يزعمون أنه شرب الخمر، فأمر علي عليه السلام فجلد بسوط له شعبتان أربعين جلدة))⁽⁴³⁾ .

وفي رواية اليعقوبي: ((فلما قدم الوليد قال عثمان: من يضربه؟ فأحجم الناس لقرابته، وكان أخوا عثمان لأمه، فقام علي فضربه، ثم بعث به عثمان على صدقات كلب وبلقين))⁽⁴⁴⁾ . وبعد عزل الوليد بن عقبة وتولية سعيد بن العاص على الكوفة سرعان ما شكى منه أهل الكوفة ، حيث انتهج سعيد سياسة سلفه مع أهل الكوفة ، بل كان أشد وطأة من الوليد عليهم⁽⁴⁵⁾ ، مما دعا أهل الكوفة إلى إخراجهم ومنعه من الدخول إليها، ولولا بدلاً عنه أبي موسى الأشعري ، وكتبوا إلى عثمان بذلك⁽⁴⁶⁾ ، فسمع لهم وأقر أبي موسى عليهم⁽⁴⁷⁾ .

وقد وفد أهل مصر على عثمان في شكواهم من واليهم عبد الله بن سعد⁽⁴⁸⁾ ((فذكر ما صنع ابن سعد بمصر وذكر تحاملاً منه على المسلمين وأهل الذمة وذكر استثنائاً منه في غنائم المسلمين فإذا قيل له في ذلك قال هذا كتاب أمير المؤمنين إلي))⁽⁴⁹⁾ .

أما نتيجة شكوى أهل مصر ضد واليهم ، فتذكر المصادر التاريخية : ((فلما جاء أهل مصر يشكون ابن أبي سرح كتب إليه كتاباً يتهذّده فيه ، فأبى أن ينزع عمّا نهاه عثمان عنه وضرب بعض من كان شكاه إلى عثمان من أهل مصر حتى قتله))⁽⁵⁰⁾ .

كما نجد أن الخليفة عثمان سمع شكوى وفد أهل البصرة ضد واليهم أبي موسى الأشعري⁽⁵¹⁾ ، حيث كان إجراء عثمان أن عزل أبا موسى وعين بدلاً عبد الله بن عامر⁽⁵²⁾ ، وكان ابن خال عثمان وهو من بني أمية⁽⁵³⁾ . وحينما استعمل الحارث بن الحكم⁽⁵⁴⁾ على المدائن أقام بها مدة يتعسف أهلها ويسئ معاملتهم فوفد منهم إلى عثمان وفداً يشكوه وأعلموه بسوء ما يعاملهم به وأغلظوا عليه في القول فعزله وولى حذيفة بن اليمان عليهم⁽⁵⁵⁾ .

وإذا كان الخليفة عمر قد فتح المجال أمام الوفود لشكوى ونقل الإخبار المتعلقة بسياسية الولاة، فإن الإمام علي كان قد جعل هذه المسألة ضمن حقوق الرعية، فمنح لهم حق التعبير عن رأيهم وتقديم الشكوى ضد الولاة أنفسهم ، وتحميلهم مسؤولية المراقبة والنقد ، فقد كان يأمر ولاته بقراءة كتب التولية كاملة ، ونقل ما فيها من تعليمات أمام الرعية⁽⁵⁶⁾ .

ومن الأمثلة على ذلك ، ما قام به محمد بن أبي بكر عندما تولى مصر ، فقرأ كتاب التولية على الرعية ، فقال : ((الحمد لله الذي هدانا وإياكم لما اختلفت فيه من الحق ، وبصرنا وإياكم كثيراً مما كان عمي عنه الجاهلون ، ألا إن أمير المؤمنين ولأني أمركم وعهد إلي ما سمعتم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ، فإن يكن ما ترون من إمارتي وأعمالي طاعة لله فاحمدوا الله على ما كان من ذلك هو هادي له ، وإن رأيتم عملاً لي بغير الحق فارفعوه لي وعاتبوني فيه فإنني بذلك أسعد وأنتم بذلك جديرون ، وفقنا الله وإياكم لصالح الأعمال برحمته))⁽⁵⁷⁾ .

وقد اعتمد الإمام علي عليه السلام ما يتقدم به أهل الولايات من أخبار عن ولايتهم وعمالهم ، وتقديم الشكاوى ضدهم حينما يسيئون التصرف ، فالرعية نفسها تمثل عيناً تراقب تصرفات الإداريين وتنقل ذلك للخليفة ضمن وفود جماعية أو فردية ، وسواء كان ذلك وفقاً لاستدعاء الخليفة نفسه أو وفادتهم من تلقاء أنفسهم عند الضرورة⁽⁵⁸⁾.

إن السياسة التي انتهجها الإمام علي عليه السلام في جعل الرعية أداة لمراقبة الولاة والعمال ومنحهم الحق في التقويم والنقد وتقديم الشكاوى ضدهم ، قد أعطتهم قدرة على قول الحق بشجاعة وجراءة وإقدام. ولعل هذا ما دفع بعض الولاة إلى أن تحسب للرعية ألف حساب في سلوكهم وتصرفاتهم ، والابتعاد عن الفساد والانحراف الإداري، قبل أن تنتقل هذه المعلومات إلى الخليفة⁽⁵⁹⁾.

وهناك العديد من الأمثلة عن وفادات قدمت للإمام علي عليه السلام من أجل عرض شكاوهم ضد ولايتهم أو عمالهم. وكان الإمام عليه السلام قد اتخذ بشأن تلك الشكاوى بعد التأكد من صحتها إجراءات سريعة وحاسمة ومن تلك الوفادات ، وفد من بني تميم يشكون إليه شدة معاملة ابن عباس لبني تميم في البصرة بسبب وقوفهم مع طلحة والزبير في معركة الجمل فبعث الإمام عليه السلام كتاباً يوصيه بالإحسان إليهم وأن يكون عند صالح ضنه به⁽⁶⁰⁾.

كما سمع شكاوى سودة بنت عمارة الهمدانية⁽⁶¹⁾ ، عندما وفدت إليه تشكو من عامل الصدقات لظلمه وتعسفه ، وعندما سمع الإمام عليه السلام ما قالتها سودة بكى ، وقال : ((اللهم أنت الشاهد علي وعليهم ، إني لا أمرهم بظلم خلقك ولا بترك حقك ، ثم أخرج من جيبه قطعة جلد كأنها طرف الجراب فكتب فيها : بسم الله الرحمن الرحيم ، قد جاءتكم بينة من ربكم ، فأوفوا الكيل والميزان ، ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين ، بقيت الله خير لكم إن كنتم مؤمنين وما أنا عليكم بحفيظ ، فإذا قرأت كتابي هذا فاحفظ بما فيه وبما في يديك من عملنا ، حتى يقدم عليك من يقبضه منك والسلام))⁽⁶²⁾ ، فعزله الإمام علي عليه السلام عن عمله جراء ما قام به من ظلم للرعية .

ولم يقتصر حرص أمير المؤمنين علي عليه السلام على سماع شكاوى المسلمين فقط ، كما حدث في العهود التي سبقتة ، بل شمل ذلك غير المسلمين أيضاً من أهل الذمة وعمل على إنصافهم ، لأنه اعتبرهم من رعايا الدولة الذين يتساوون بالحقوق مع المسلمين ، فكتب إلى عمر بن مسلمة الأرحبي ((أما بعد ، فإن دهاقين عملك شكو غلظتك ونظرت في أمرهم فما رأيت خيراً))⁽⁶³⁾.

كما كتب إلى قرظة بن كعب الأنصاري⁽⁶⁴⁾ : ((أما بعد ، فإن رجالاً من أهل الذمة من عملك ذكروا نهراً في أرضهم قد عفا وأدفن ، وفيه لهم عمارة على المسلمين ، فانظر أنت وهم ، ثم أعمد وأصلح النهر ، فالعمري لأن يعمرُوا أحب إلينا من أن يخرجوا ، وأن يعجزوا أو يقصروا في واجب من صلاح البلاد ، والسلام))⁽⁶⁵⁾ . إن الإسلام لا يريد لأي من الناس ، حتى غير المسلمين ، أن يبتلى بالفقر والضيق ويعاني الظلم الجور ، وأن هذه السياسة والمنهج الإسلامي لا تختص بأهل الذمة فقط ، وإنما هي تعم غيرهم أيضاً⁽⁶⁶⁾ ، فإن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أرسل بخمسائة دينار إلى أهل مكة ، معونة لهم ، حينما ابتلوا بالقحط لتفرق بين المحتاجين منهم⁽⁶⁷⁾ ، كما أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أرسل إليهم بعد الفتح بمزيد من الأموال ، لتقسم في قريش بمكة⁽⁶⁸⁾ .

2- الرقابة السرية (العيون) :

حرص رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على ضرورة أن تصل إليه أخبار ولايته وعماله و باقي موظفيه ، من دون أن يغيب عنه شيء ، وقد روي عنه أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ((

من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطاً فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة .. من استعملناه منكم على عمل فليأتنا بقليله وكثيره , فما أوتي منه أخذ , وما نهي عنه انتهى))⁽⁶⁹⁾.

إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يراقب سلوك العمال والولاة وأمراء البعوث العسكرية , ويبعث العيون إليهم ليعرف استقامتهم وأمانتهم وأخلاقهم وعلاقتهم بالناس⁽⁷⁰⁾.

كما جاء عن الإمام الرضا (ع) : ((كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا وجه جيشاً فاتهم أميراً , بعث معه من ثقافته من يتجسس له خبره))⁽⁷¹⁾. الملاحظ من ذلك أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يهمل أمر ولاته , فهو يسأل عن سيرتهم ويتحرى أخبارهم ويبعث العيون فيهم , فالمراقبة والأشراف كان من المبادئ التي أكد عليها الإسلام , وأوجبتها الشريعة السمحاء , حيث كانت حريصة كل الحرص على استتباب النظم المختلفة فيها , ولاسيما الإدارية منها , وتحقيق الإصلاح المنشود بين أبنائها⁽⁷²⁾.

كما مارس الخليفة أبو بكر سياسية بث العيون بين الموظفين , لغرض إيصال الأخبار إليه والتأكد من ممارسة أعمالهم بصورة صحيحة , ونلاحظ ذلك من خلال وصيته ليزيد بن أبي سفيان , حينما وجهه إلى الشام , إذ ذكر فيها : ((واسمر بالليل في أصحابك تأتك الأخبار وتنكشف عندك الأستار , وأكثر حرسك وبددهم في عسرك))⁽⁷³⁾.

إن هذه الوصية تكشف سياسة الخليفة أبي بكر ومنهجه في الرقابة الإدارية , من خلال زرع العيون بين الموظفين لمراقبة أعمالهم ومعرفة أخبارهم , وذلك لتقويم الانحرافات الموجودة ومعالجتها

كما كان بث العيون في الولايات من أساليب الخليفة عمر وإجراءاته في متابعة ومراقبة الولاة في الأقاليم. فقد كان لديه من الرجال من ينقل إليه الأخبار صغيرها وكبيرها من الأقاليم والولايات البعيدة عنه , ولم تكن أخبار موظفيه خافية عليه , فكان يحصل على الأخبار من خلال العيون التي بثها في الأمصار الإسلامية⁽⁷⁴⁾ , وكان يمتلك جهازاً سرياً مرتبطاً به لمراقبة أحوال الولاة وما يقوموا به من الأعمال في الولايات الإسلامية⁽⁷⁵⁾ , لذلك نراه اهتم اهتماماً كبيراً بالعيون التي تراقب أعمال الولاة , وحرص على أن تصل إليه جميع أخبار الولايات , فقد كان لا يخفى عليه شيء من أمور عماله⁽⁷⁶⁾ , فكان يحاط علماً بما يجري في أقاليم الدولة البعيدة , حيث كان علمه بمن نأى عنه من عماله ورعيته كعمله بمن بات معه في مهاد واحد , وعلى وساد واحد , فلم يكن له في مصر من الأمصار ولا ولاية من الولايات بالشرق والمغرب إلا وخبره يصل إليه⁽⁷⁷⁾.

وقد كان الخليفة عمر يعلم عن عماله كل شيء عن طريق العيون التي كانت توصل إليه الأخبار حيث نراه يعلم حتى طريقة دخول الناس عليهم , فقد كتب إلى أبي موسى الأشعري وهو البصرة : ((بلغني أنك تأذن للناس جمعاً غفيراً فإذا جاءك كتابي هذا فأذن لأهل الشرف وأهل القرآن والتقوى والدين , فإذا أخذوا مجالسهم فأذن للعامة))⁽⁷⁸⁾.

كما دعا أبا موسى وقال له : ((ما جاريان بلغني إنهما عندك , أحدهما تدعى عقيلة والأخرى من بنات الملوك ؟ قال : أما عقيلة فجارية بيني وبين الناس , وأما التي هي من بنات الملوك فإني أردت بها غلاء الفداء . قال : فما جفنتان تعلان عندك ؟ قال : رزقي شاة في كل يوم , فيعمل نصفها غدوة ونصفها عشية . قال : فما مكيا لآن بلغني أنهما عندك ؟ قال أما أحدهما فأوفي أهلي به وديني , وأما الآخر فيتعامل الناس به . قال : ادفع لنا عقيلة , والله إنك لمؤمن لا تغل أو فاجر مبل , ارجع إلى عملك عاقصاً بقرنك مكتسحاً بذنبيك , والله إن بلغني عنك أمر لم أصدق))⁽⁷⁹⁾.

وهذه الرواية تقودنا إلى معرفه فاعلية نظام العيون ودقه المعلومات التي يوردها , فنجد أدق الأمور كانت تصل إلى أسماع الخليفة , مهما بلغت من درجات الأهمية , فكان يعرف حتى أسماء الجواري وغيرها من الأمور الدقيقة والتفصيلية.

كما كتب له أيضاً , عندما وصلت إليه الإخبار عن تغير أحوال أبي موسى وبأن عليه الثراء : ((وقد بلغني أنه نشأ لك ولأهل بيتك هيئة في لباسك ومطعمك ومركبك , ليس للمسلمين مثلها , فيأيك يا عبد الله إن تكون بمنزلة البهيمة مرت بواد خصب , فلم يكن لها هم إلا التسمن وإنما حثفها في السمن , واعلم أن العامل إذا زاع زاعت رعيته , وأشقى الناس من شقيت به رعيته))⁽⁸⁰⁾.

وقد كانت تصل إلى الخليفة عمر كل أخبار ولاته وعماله , حتى طرق جلوسهم في مجالسهم , حيث كتب إلى عمرو بن العاص وهو في مصر : ((ورفع إلي عنك أنك تتكئ في مجلسك فإذا جلست فكن كسائر الناس ولا تتكئ))⁽⁸¹⁾, كما كتب إليه : ((أما بعد فإنه بلغني أنك اتخذت منبرا ترقى به على رقاب المسلمين أو ما بحسبك أن تقوم قائماً والمسلمين تحت عقبيك فعزمت عليك لما كسرت))⁽⁸²⁾.

ويبدو أن العيون التي جعلها الخليفة عمر على عمرو بن العاص عامله على مصر , كانت كثيراً ما توصل إليه الأخبار وتزوده بالمعلومات , نلاحظ ذلك من خلال كثرة ما كتب إليه في هذا الشأن ومنها كتابه : ((من عبدالله عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص , سلام عليك , أما بعد . فإنه بلغني أنه فشت لك فاشية من خيل وإبل وغنم وبقر وعبيد , وعهدي بك قبل ذلك أن لا مال لك , فاكذب إلي من أين أصل هذا المال ولا تكتمه))⁽⁸³⁾.

كما دعا أبا هريرة والي البحرين وقال له : ((هل علمت من حين أني استعملتك على البحرين وأنت بلا نعلين , ثم بلغني أنك ابتعت أفراساً بألف دينار وستمائة دينار))⁽⁸⁴⁾.

وهذا يعني أن الخليفة عمر قد بث عيونه بكل أرجاء الدولة ليلبغوه ما ظهر وما خفي من أمر عماله وولاته , فكانت سياسته تقوم على إطلاق الحرية للعامل بالشؤون المحلية , وتقنيده في المسائل العامة , ومراقبته في سلوكه وتصرفاته⁽⁸⁵⁾ , فلم يكن له في مصر من الأمصار ولا ناحية من النواحي عامل ولا أمير جيش إلا وعليه عين لا يفارقه ما وجده , فكانت ألفاظ من بالشرق والمغرب عنده في كل ممسى ومصبح , حتى كان العامل منهم ليتهم أقرب الخلق إليه وأخصهم به , حيث كان كثير الاهتمام والحرص في رقابته الإدارية لعماله وموظفيه وتابعهم بدقة , فقد كانت لديه مجموعة من العيون والرقباء لمراقبة أحوال وسلوك موظفيه , ونرى ذلك واضحاً في كتبه إلى عماله وعمالهم⁽⁸⁶⁾ , فقد وضع عليهم العيون والأرصاد , يحصون عليهم حركاتهم وسكناتهم ويسجلون أعمالهم وينقلونها إلى الخليفة فور وقوعها .

وكان موسم الحج فرصة لعمر ليستقي أخبار رعيته وولاته , فجعله موسماً لاستطلاع الأخبار من شتى الأنحاء , حيث يفيد فيه الرقباء والعيون الذين كان عمر يبتهم في أرجاء دولته لمراقبة العمال والولاية⁽⁸⁷⁾.

وكان الإمام علي بن أبي طالب لم يكتف بالأمر باختيار العمال من أهل التجربة والحياء والقدم في الإسلام , بل أوجب مع ذلك أن تبعث عليهم عيون تبلغ من الصدق والوفاء حداً يوثق بهم ثقة مطلقة , بحيث يكتفي بأخبارهم في خيانة العمال , فقد ذكر في عهده إلى مالك الأشتر بعد ذكر العمال واختيارهم من أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة والقدم في الإسلام المتقدمة , قال : ((ثم تفقد أعمالهم , وأبعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم , فإن تعاهدك في السر في أمورهم حدوة لهم على

استعمال الأمانة والرفق بالرعية . وتحفظ من الأعوان فإن أحد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك اكتفيت بذلك شاهداً , فبسطت عليه العقوبة في بدنه وأخذته بما أصاب من عمله , ثم نصبته بمقام المذلة ووسمته بالخيانة , وفقدته عار التهمة⁽⁸⁸⁾ , فأوجب بذلك عقوبة الخائن واذلاله حتى يعتبر بذلك كل من سمع , ولا يفكر أحد بالخيانة وارتكاب المحرمات , وقد جاء في عهده إلى مالك في وصيته للجنود وأمرائهم , قال: ((ثم لا تدع أن يكون لك عليهم عيون من أهل الأمانة والقول بالحق عند الناس فيثبتون بلاء كل ذي بلاء منهم لئيق أولئك بعلمك ببلائهم ثم اعرف لكل امرئ منهم ما أبلى ولا تضمن بلاء امرئ إلى غيره ولا تقصرن به دون غاية بلائه وكاف كل منهم بما كان منهم وخصصه منك بهزة))⁽⁸⁹⁾ .

فالإمام علي ٥ لم يكتف بأن أمر عامله ببث العيون , بل وضع له الشروط الواجب توافرها فيمن يكلفه بهذه المهمة الدقيقة , لذا فهم يجب أن يكونوا من أهل الصدق والوفاء لئلا ينقلوا الأخبار الكاذبة , أو يكيدوا للعمال , فتضيع بذلك الحقيقة ويؤخذ البريء بجرم المذنب , وكذلك فإن الإمام يوجه عامله بأن لا يكتفي بخبر الأحاد , وإنما يجب أن تجتمع أقوال هذه العيون على خيانة العامل , فيكونون بذلك شهوداً على جرمه⁽⁹⁰⁾ .

لا بد أن يكون العيون من أهل الصلاح والتقوى والعفاف ممن يوثق بدينه وصدقه وأمانته , لكي يسألوا عن سيره العمال وما عملوا في البلاد , لينقلوا المعلومة بصدق وأمانة , وعلى أساس ما نقلوا تكون العقوبة والمحاسبة , وكلما كانت العقوبة مناسبة للمخالفة انتهت غيره واتقى وخاف , وإن لم يفعل هذا بهم تعدوا واجترأوا على ظلمهم وتعسفهم وأخذهم بما لا يجب عليهم , فلا بد من العقوبة على ذلك , فإن العقوبة تردع غيره من أن يعرض لمثل ما تعرض له⁽⁹¹⁾ .

والملاحظ أن الإمام ٥ اهتم بمراقبة العمال وبث العيون عليهم وأمر مالكا بذلك , فكان هو بنفسه يراقب عماله بعيونه , ويدل على ذلك ما ورد في كتبه إلى عماله من بلوغ أخبارهم إليه مع بعد المسافة بين البلاد , فكانت تصل إليه كل جزئيات أعمال العمال , فيظهر بذلك شدة عنايته بهذا الشأن وبعثه عيوناً ترصد أعمالهم وتخبره بها⁽⁹²⁾ .

فكان الإمام ٥ يتفقد ولاته وعماله ويرسل العيون لتحري أعمالهم , فإن رأى خيانة أو تقصيراً في واجبات أحد منهم أو ظهر عليه الفساد والانحراف الإداري , حاسبه أو عزله وأنزل به العقوبة المستحقة⁽⁹³⁾ .

وأكدت الروايات استخدام الإمام علي ٥ أسلوب الرقابة السرية للولاة والعمال وموظفي الدولة تتمثل بإرسال العيون الذين يوافقون الإمام ٥ بالأخبار أولاً بأول , وهي إحدى الوسائل لمتابعة الموظفين ومراقبتهم ومدى تغيير أحوالهم وتبدل أوضاعهم بعد مرور وقت على توليتهم , وقد ساهمت هذه المعلومات التي نقلتها العيون في اتخاذ إجراءات صارمة وعقوبات رادعة , عززت دور الرقابة الإدارية في سياسة الإمام علي ٥ في إدارة الدولة الإسلامية⁽⁹⁴⁾ .

وقد كان الإمام ٥ مراقباً لأعمال الولاة في ولاياتهم لكي لا يقصروا بواجبهم تجاه الرعية وتجاه حقوقهم وإلحاق الضرر بهم حتى وإن كان الوالي يملك من الخبرة والتجربة الإدارية ما يكفي لضمان حقوق الرعية ومصلحتهم⁽⁹⁵⁾ , فوجه الإمام ٥ كتاباً إلى زياد بن أبيه جاء فيه : ((وإنني أقسم بالله قسماً صادقاً لأن بلغني أنك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً أو كبيراً لأشدن عليك شدة تدعك قليل الوفرة ثقبيل الظهر ضئيل الأمر , والسلام))⁽⁹⁶⁾ , حيث كان الإمام ٥ يرسل العيون بشكل سري لرصد ما يقوم

به الولاة والعمال من أعمال ذات انحراف وفساد إداري , فكان دور العيون في المتابعة وجمع الإخبار وإرسال تقارير كاملة وشاملة ودقيقة عنهم⁽⁹⁷⁾.

كما روي أن شريح بن الحارث قاضي الإمام ٧ ابتاع على عهده داراً بثمانين ديناراً فبلغه ذلك , فاستدعاه وقال له : ((بلغني أنك ابتعت داراً بثمانين ديناراً وكتبت كتاباً وأشهدت فيه شهوداً , فقال شريح : قد كان ذلك يا أمير المؤمنين))⁽⁹⁸⁾.

ويتضح استخدام الإمام علي ٧ في خلافته أسلوب الرقابة والإشراف والاستغاثة بالعيون والرقباء لإصلاح الأمور الاجتماعية والإدارية وتحسينها , ويفهم من سيرته أنه كان يراقب مراقبة تامة أعمال ولاته سواء بشكل مباشر أو غير مباشر , وكان يسارع عند مشاهدة أية مخالفة من أحدهم إلى توجيه اللوم والتقريع والمحاسبة له أو يعمد إلى عزله . وأبرز شاهد على ذلك كتاب التقريع الذي بعثه إلى عثمان ابن حنيف والي البصرة , فقال : ((فقد بلغني أن رجلاً من فتيه أهل البصرة دعاك إلى مأدبة فأسرعت إليها تستطاب لك الألوان وتنقل إليك الجفان وما ظننت أنك تجيب إلى طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم مدعو))⁽⁹⁹⁾.

فمن هذه الكتب وغيرها التي بعثها الإمام علي ٧ لولاته وعماله نستدل أنه كان يراقب سلوك موظفيه وتصرفاتهم بدقة , وكان مطلعاً على كل صغيرة وكبيرة من أعمالهم . ومن الواضح أنه كان يوظف أفراداً لمراقبة أعمال ولاته سراً , وموافاته بمعلومات وأخبار عن أوضاعهم وأوضاع ولاياتهم . وكان يتخذ مواقفه على أساس تلك المعلومات التي تصل إليه عن طريق العيون , فقد استخدم في هذه الكتب كلمة (بلغني) فالملاحظ بكتب الإمام ٧ ورسائله التي بعثها إلى موظفيه نجد هذه الكلمة بكثرة في مراسلاته لهم , وهي تشير إلى دور العيون في المتابعة وجمع الأخبار وإرسال التقارير عنهم⁽¹⁰⁰⁾.

وفضلاً عن استخدامه هذا الأسلوب في مخاطباته لموظفيه , الذي يؤكد دور العيون في نقل المعلومة , نجده أنه كان يوصي موظفيه بالعمل فيه , وذلك كما مر بنا في عهده إلى مالك الأشتر عندما بعثه والياً إلى مصر .

3 – الإشراف (التفتيش والتحقيق الإداري) :

من الوسائل المهمة التي اتخذت في الدولة الإسلامية في تحقيق الرقابة الإدارية , الإشراف وملاحظة جهود الموظفين بغية توجيههم إلى الطريق السليم , وذلك بإعطائهم الأوامر والتعليمات اللازمة , واتخاذ التدابير الواجبة إلى حسن سير العمل وانتظامه , فإن من واجبات الإمام أن ينهض بمسؤولياته تجاه الرعية و((أن يُبَاشِرَ بِنَفْسِهِ مُشَارَفَةَ الْأُمُورِ وَتَصَفِّحَ الْأَحْوَالَ ؛ لِيَنْهَضَ بِسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَجَرَسَةِ الْمَلَّةِ ، وَلَا يَعُولَ عَلَى التَّفْوِيزِ تَشَاغُلًا بِلَذَّةٍ أَوْ عِبَادَةٍ ، فَقَدْ يَخُونُ الْأَمِينُ وَيَعُشُّ النَّاصِحُ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ }⁽¹⁰¹⁾ , فَلَمْ يَقْتَصِرْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى التَّفْوِيزِ دُونَ الْمُبَاشَرَةِ وَلَا عَذَرَهُ فِي الْإِثْبَاعِ حَتَّى وَصَفَهُ بِالضَّلَالِ ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مُسْتَحَقًّا عَلَيْهِ بِحُكْمِ الدِّينِ وَمُنْصَبِ الْخِلَافَةِ فَهُوَ مِنْ حُقُوقِ السِّيَاسَةِ لِكُلِّ مُسْتَرْعٍ , قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ))⁽¹⁰²⁾.

ويمكن أن نعرف الإشراف : هو عملية تصحيح الانحراف وإزالة الأسباب والعوامل التي أدت إلى حدوث الانحراف , ومعرفة مدى مطابقة الأداء الفعلي للمعايير الموضوعية , وذلك بهدف كشف

الانحرافات والعمل على تصحيحها , فهو عبارة عن متابعة للأمر أولاً بأول , والاتصال المستمر بالعمال .

أما التفتيش الإداري ؛ وهو إرسال شخصاً من قبل الخليفة موصوفاً بالثقة والنزاهة لتفقد بعض الولايات أو الأعمال التابعة لها للوقوف على مجريات الأمور ومراقبة سير النظام الإداري فيها , وقد يقوم الخليفة بمهمة التفتيش بنفسه أو من خلال إحضار الولاة والعمال وكبار موظفي الدولة للمثول أمامه والتحقق من أخبارهم والاستفسار عن أعمالهم , وهذا الإجراء المهم في مجال الرقابة الإدارية كان متبعاً من قبل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ⁽¹⁰³⁾ , ومن ذلك ما كتبه (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى العلاء بن الحضرمي والي البحرين: ((أن يقدم عليه بعشرين رجلاً من عبد القيس فقدم عليهم منهم بعشرين رجلاً)) ⁽¹⁰⁴⁾.

ولقد مر بنا كيف كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يبعث والياً أو عاملاً إلا إذا توافرت فيه الصفات الخيرة والسجايا الحميدة , ليكون قدوة للناس وهدياً لهم إلى طريق الخير , إلا إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يكتفي بهذا الاختيار , فكان لا يترك أمر ولاته وعماله أو يهمله , فهو يسأل عن سيرتهم ويتحرى أخبارهم , كما كان يفتش أعمالهم ويسمع ما ينقل إليه من أخبارهم ⁽¹⁰⁵⁾ . وقد جرى الخلفاء من بعده على سيرته . ومن ذلك سؤال الخليفة أبي بكر , عندما ذهب لأداء فريضة الحج عن سلوك والي مكة عتاب بن أسيد , فقد قال حين دخل مكة : ((هل من احد يشتكي من ظلامة أو يطلب حقاً فما أتاه احد وأثنى الناس على واليهم خيراً)) ⁽¹⁰⁶⁾ .

فكانت سياسة التفتيش والمراقبة للموظفين من أولويات الخليفة أبي بكر التي اتخذها في سياسته مع موظفيه , كما كان يوصي بهذه السياسة ويحث عليها , حيث أوصى أحد ولاته بضرورة التفتيش ومراقبة الموظفين , فقال : ((وأكثر مفاجأتهم في محارسمهم بغير علم منهم بك , فمن وجدته غفل عن محرسه فأحسن أدبه , وعاقبه في غير إفراط ...)) ⁽¹⁰⁷⁾.

فكان التفتيش من الأسس المهمة التي اتخذها الخليفة أبي بكر في الرقابة الإدارية , فقد أدرك أهمية هذا الإجراء في الحد من الانحراف والفساد في العمل الإداري . أما الخليفة عمر بن الخطاب فقد طور آلية الرقابة الإدارية , إذ كان مهتماً بهذا الأمر أشد الاهتمام , وكان يمارس الدور الرقابي بنفسه على عماله , وكان يراقب ولاته مراقبة شديدة , فكان لا يخفى عليه شيء من عملهم ⁽¹⁰⁸⁾ .

وكان لا يتوقف عند حسن الاختيار في التولية والتوجيه والإشراف عند العمل , بل تستمر مراقبته لولاته وعماله حتى بعد ذلك , فقد قال يوماً لجلسائه : ((أرئيتم إذا استعملت عليكم خير من أعلم , ثم أمرته فعدل , أكننت قضيت ما علي؟ قالوا : نعم , قال : لا حتى أنظر في عمله , أعمل بما أمرته أم لا)) ⁽¹⁰⁹⁾ .

فالراجح من هذه الرواية أن الخليفة عمر كان لا يكتفي لتحقيق الرقابة , أن يقوم بواجب الإرشاد والتوجيه لعماله فحسب , بل يتولى مراقبتهم باستمرار , ويعمد إلى محاسبتهم عن أعمالهم وتصرفاتهم , فقد انتهج سياسة التفتيش الإداري على موظفيه , ومراقبة أعمالهم في الولايات والمدن الإسلامية , لتحقيق مبدأ الرقابة الإدارية وضمان عدم انحرافهم وفسادهم الإداري ⁽¹¹⁰⁾ , فأرسل وكلاء عنه للتفتيش والتحقيق في مشاكل الناس وشكواهم من الولاة وإبلاغه بنتائج التحقيق لاتخاذ ما يراه مناسباً من قرار ⁽¹¹¹⁾ .

فكان الخليفة عمر يرسل للولاة , وكيلاً خاصاً يجمع شكايات الشاكين منهم , ويتولى التحقيق والمراجعة فيها⁽¹¹²⁾ , وكان الخليفة عمر أول من عين شخصاً مخصوصاً لاقتصاص أخبار الولاة والتحقيق بالشكايات التي تصل إلى الخليفة من عماله , والتفتيش على ولايته وعماله البعيدين عنه , وهو محمد بن مسلمة الأنصاري⁽¹¹³⁾ , فكان أول من يتولى هذه المهمة حتى قيل أن بعض الولاة حرصوا على إرضائه في شتى الطرق كي لا ينقل للخليفة أفعالهم السيئة والمنحرفة , كما فعل ذلك عمرو بن العاص الذي قدم لابن مسلمة مائدة طعام فاخرة , فرفض الأخير تناول الطعام وعد ذلك بمثابة رشوة⁽¹¹⁴⁾ , حيث كان عمر إذا أحب أن يؤتي بالأمر كما هو عليه بعثه⁽¹¹⁵⁾ .

كما كان يرسل المفتش محمد بن مسلمة الأنصاري للرقابة والتفتيش وتفحص شكاوى الرعية والتحقق منها وممارسة التحقيق مع الولاة , وما أشهر ما روي في ذلك تحقيقه في شكوى بعض أهل العراق ضد واليهم سعد بن أبي وقاص⁽¹¹⁶⁾ , وكذلك تحقيقه في شكوى بعض أهل الشام ضد واليهم سعيد بن عامر⁽¹¹⁷⁾ , الذي ولاه عمر بعض أجناد الشام⁽¹¹⁸⁾ .

وكان الخليفة يندب لهم وكيلاً خاصاً يجمع شكايات الشاكين منهم , ويتولى التحقيق والمراجعة فيها , وكان يأمر الولاة والعمال أن يدخلوا بلادهم نهراً إذا قفلوا ورجعوا إليها من ولاياتهم , لينظر ما حملوه معهم في عودتهم , ويتصل نبأه الحرس والأرصاد الذين يقيمهم على ملاقي الطرق⁽¹¹⁹⁾ , ولا يدخلوا ليلاً كيلاً يحجبوا شيئاً من الأموال⁽¹²⁰⁾ .

وقد استعان عمر بن الخطاب بمحمد بن مسلمة الأنصاري , في متابعة الولاة ومراقبتهم , فكان يتحرى عن حقائق أداء الولاة لأعمالهم , فقد أرسله عمر لمراقبة ومتابعة كبار الولاة⁽¹²¹⁾ , فكان محمد بن مسلمة من أبرز مفتشي المعتمدين الذين كان يبعثهم ليتولوا التحقيق والمراجعة فيما ينقله الرقباء والعيون , فقد كان يقتص آثار من شكى من العمال ويحقق في أحواله , وكان يسمى (صاحب العمال) وكان منهجه في ذلك أن يطوف به في مساجد البلاد , لا يتعرض للمسألة عنه في السر , وليست المسألة في السر من شأنهم إذ ذاك⁽¹²²⁾ , وقد وضع عمر محمد بن مسلمة مفتشاً مبعوثاً إلى ولايته , فقد أرسله إلى الكوفة ومصر والشام⁽¹²³⁾ , ويبدو أنه عينه مفتشاً عاماً في الدولة الإسلامية يدقق في أعمال الولاة والعمال ويسمع ويحقق في الشكايات .

كما مارس الخليفة عمر التحقيق بنفسه مع بعض الولاة والعمال والموظفين , فقد حقق مع أبي موسى الأشعري واليه على البصرة , ومع عامله على البحرين أبي هريرة , وذلك للوصول إلى الحقيقة التي يبتغيها , وللوصول إلى موضع الفساد والانحراف الإداري والمالي لديهم , ولمعرفة مدى نزاهتهم وحرصهم على المال العام⁽¹²⁴⁾ , كما حقق بنفسه مع سعيد بن عامر والي حمص عندما شكاه أهلها⁽¹²⁵⁾ .

وكان الخليفة عمر بن الخطاب يخضع عماله لتحقيق دقيق وكان يبيت بنفسه في الشكاوي التي ترفع إليه من قبل الرعية ضد الولاة⁽¹²⁶⁾ . ومنها ما حققه في شكوى أهل الكوفة ضد واليهم سعد بن أبي وقاص , فقد قال لسعد بن أبي وقاص أن أهل الكوفة قد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة⁽¹²⁷⁾ , فقد جاء في الرواية : ((شكا أهل الكوفة سعد إلى عمر فقالوا : إنه لا يحسن أن يصلي , فقال سعد : أما أنا فإنني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صلاتي العشاء لا أخرج منها , أركد في الأوليين , وأحذف في الآخرين , فقال عمر : ذلك الظن بك يا أبا إسحاق .. وبعث رجلاً يسألون عنه بالكوفة , فكانوا لا يأتون مسجداً من مساجد أهل الكوفة إلا قالوا خيراً , أو أثنوا خيراً , حتى أتى مسجداً من مساجد بني عبس , فقال رجل يقال له أبو سعده : أما إذ نشدتمونا بالله , فإنه كان لا

يعدل في القضية ولا يقسم بالسوية , لا يسير بالسرية , فقال سعد : اللهم إن كان كاذباً فأعم بصره وأطل عمره , وعرضه للفتن ((⁽¹²⁸⁾).

وقد مارس عمر التفتيش بنفسه أيضاً , فقد قام بتفتيش بيوت العمال والولاة , وذلك أثناء زيارته للشام , ففتش بيت كل من يزيد بن أبي سفيان , وعمرو بن العاص , وأبي موسى الأشعري , وأبي عبيدة بن الجراح , وكذلك خالد بن الوليد , فقد يأتي بيوت العمال متنكراً فيفتش بيوتهم ((⁽¹²⁹⁾).

وكان عمر بن الخطاب يريد أن تكون هذه الجولات التفتيشية مستمرة ودورية على جميع الولايات الإسلامية , فقد كان يقول : ((لئن عشت إن شاء الله لأسيرن في الرعية حولا , فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع دوني , أما هم فلا يصلون إلي , وإما عمالهم فلا يرفعونها إلي , فأسير إلى الشام فأقيم بها شهرين ثم أسير إلى الجزيرة فأقيم بها شهرين ثم أسير إلى مصر فأقيم بها شهرين , ثم أسير إلى البحرين فأقيم بها شهرين , ثم أسير إلى الكوفة فأقيم بها شهرين ثم أسير إلى البصرة فأقيم بها شهرين , والله لنعم الحول هذا))⁽¹³⁰⁾.

كما كان الخليفة عمر يفتش ولاته وعماله بنفسه عند قدومهم عليه , كما بعث في استدعاء بعضهم لهذا الغرض أيضاً , وربما قام الخليفة بمهمة التفتيش بنفسه من خلال إحضار الولاة والعمال وكبار موظفي الدولة للمثول أمامه لتفقد أحوالهم ومتابعة شؤونهم والتحقق من أخبارهم والاستفسار عن أعمالهم واختبار مدى كفاءتهم وصلاحياتهم في العمل , وللتحقق من صحة ما تصل إليه من أخبار عن طريق الوفود , أو عن طريق ما يسمعه من شكاوى الدعية⁽¹³¹⁾ , فقد كان عمر يتقصى أعمال ولاته ويسأل بنفسه عنهم , والتحقق من الشكايات التي تصله عنهم⁽¹³²⁾.

ومن وسائل التفتيش التي اتخذها الخليفة عمر بن الخطاب للتأكد من نزاهة عماله وموظفيه الاختباء والمباغلة لهم , فقد كتب إلى عامله على المدائن الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان , أن أقدم , فخرج فلما بلغ عمر قدمه كمن له في مكان حيث يراه , فلما رآه على الحالة التي خرج من عنده عليها أتاه عمر فالتزمه وقال : أنت أخي وأنا أخوك . هذا هو حذيفة بن اليمان صاحب سر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) , فعندما قدم المدائن استقبله أهلها وببده رغيف وعرق من لحم على حمار فقالوا له : سلنا ما شئت ؟ قال : أسألكم طعاماً أكله وعلف حماري هذا ما دمت فيكم , فأقام فيهم وهو على هذه الحالة حتى خلافة الإمام علي⁽¹³³⁾.

ولما ولي عمر بن الخطاب عتبة بن أبي سفيان الطائف وصدقاتها ثم عزله عنها , تلقاه في بعض الطريق , فوجد معه ثلاثين ألفاً , فقال : أنى لك هذا ؟ قال : والله ما هو لك ولا للمسلمين , ولكنه مال خرجت به لضبيعة اشتريها . فقال عمر : عاملنا وجدنه معه مالا , ما سبيله إلا بيت المال فأخذه منه وصادره⁽¹³⁴⁾ , كما كان يطلب من ولاته دخول المدينة نهائياً ولا يدخلوها ليلاً عند رجوعهم إليها من ولاياتهم , ليظهر ما قد جاءوا به من أموال ومغانم ليسهل السؤال والحساب⁽¹³⁵⁾.

كما استخدم الخليفة عمر الحيلة في التفتيش والكشف عن الفساد والانحراف الإداري والمالي , لاسيما في استخراج الأموال واسترجاعها إلى بيت المال , ومن ذلك ما ذكره ابن عبد ربه : ((زار أبو سفيان معاوية بالشام فلما رجع من عنده دخل على عمر , فقال : أجزنا أبا سفيان . قال : ما أصبنا شيئاً فنجزيك به . فأخذ عمر خاتمه فبعث به إلى هند , وقال للرسول : قل لها : يقول لك أبو سفيان : انظري الخرجين اللذين جئت بهما فأحضريهما . فما لبث عمر أن أتى بخرجين فيهما عشرة آلاف درهم , فطرحهما عمر في بيت المال))⁽¹³⁶⁾.

ومن الإجراءات الأخرى التي اتخذها الخليفة عمر في التفتيش والتحقيق على عمل ولاته وعماله , كان يأمر ولاته وعماله أن يوفدوا عليه الوفود من أهل الولايات ليسلمهم عن أمر الولاة والعمال فيهم , فعندما كان عمر بن الخطاب يجبي أموال العراق في كل سنة , ثم يأمر أن يخرج إليه عشرة من أهل الكوفة وعشرة من أهل البصرة يشهدون أربع شهادات بالله انه من طيب ما فيه ظلم مسلم ولا معاهد (137)

وكان عمر بن الخطاب يحقق ويتحرى في القضايا التي تصل إليه عن الطريق الوفود أو الشكوى , وربما يقوم بهذا التحقيق بنفسه كما فعل في قضية المغيرة بن شعبة والتي البصرة عندما اتهم بالزنا (138) , وكما حقق كذلك في قضية عمرو بن العاص والتي مصر وولده عندما شكاه أحد المصريين (139) .

هناك عدة وسائل أخرى اتخذت في الدولة الإسلامية كان من شأنها الحد من الفساد والانحراف الإداري , منها ما اتخذ الخليفة عمر في رقبته لموظفيه ومتابعته لهم جملة من الإجراءات الوقائية , التي كانت من شأنها تعزيز دور الرقابة الإدارية للدولة , وضبط وإحكام الرقابة على أجهزة الدولة , ومن أهم هذه الإجراءات , ضبط المراسلات بما يضمن سلامتها من التحريف والتزوير , فقد اتخذ خاتماً من الطين لختم الكتب الموجهة للموظفين من أمراء وقادة وولاة وعمال , فهو أول من اتخذ الطين لختم الكتب (140) , بعدما كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أول من ختمها في الإسلام , كإجراء أولي وقائي لتوثيق صحتها وللحيلولة دون تحريفها , حيث قيل له : إن ملوك الروم لا يقرون كتاباً غير مختوم فاتخذ خاتماً , نقش فسه (محمد رسول الله) فكان يختم به الكتب (141) .

واتخذ الخليفة عمر الصكاك في توزيع العطاء على الناس وأمر زيد بن ثابت أن يكتب لهم صكاكاً من قرطيس , ثم يختم أسافلها , فكان أول من صك وختم أسفل الصكاك (142) , فقد شدد في هذه الإجراءات , واتخذ أساليب عديدة ساعدته على ضبط وإحكام الرقابة الإدارية على أعمال الدولة .

ومن الإجراءات الوقائية التي اتخذها عمر في الرقابة الإدارية , ولاسيما في الأمور المالية , اتخاذه بيتاً للأموال , حيث كانت تودع فيه موارد الخراج والجزية والزكاة والعشور والغنائم , وقد تكفل شخصياً بتنظيم هذه الأموال فكان يقول : ((من أراد أن يسأل عن المال فليأتني فإن الله جعلني خازناً وقاسماً)) (143) , وكان يجرّد بيت المال في كل سنة يوماً (144) .

وبعدما أخذت هذه الأموال تتكاثر نتيجة كثرة الفتوحات الإسلامية , فأصبح من الضروري وضع نظام دقيق لضبطها والرقابة عليها , لجرّد تلك الأموال وضبط مصاريفها وتسجيل المستحقين لها , فتمثل باستخدام الدواوين وهذه الدواوين تمثلت بديوان الجند وديوان الخراج , وهما من أهم الدواوين في الدولة الإسلامية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب , وهو صورة من صور الرقابة الإدارية , ومراقبة العاملين عليها ومراقبة ومتابعة الأموال وطرق صرفها ووسائل إيرادها وجمعها , فالديوان موضع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال (145) .

وقد اتخذ الخليفة عمر هذا الأجراء الاحترازي أو الوقائي كنوع من أنواع فرض الرقابة الإدارية على موظفي الدولة , ومراقبة أموال المسلمين , حيث أخذ عمر برأي من اقترحوا عليه فتح هذه السجلات وإنشائها وأول من وضع الدواوين في الإسلام هو عمر بن الخطاب (146) , وسبب وضع عمر للدواوين إن أبا هريرة أتاه بمال من البحرين فاستكثروه وتعبوا من قسمته وأرادوا إحصاء المال وضبط عطائه , فقال عمر : ((أيها الناس قد جاءنا مال كثير , فإن شئتم كلنا لكم كيلاً , وإن شئتم عدنا

لكم عدا، فقام إليه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين قد رأيت الأعاجم يدنونون ديواناً لهم فدون لنا ديواناً⁽¹⁴⁷⁾.

فكان ديوان الجند أول ديوان استحدث، لتنظيم عملية توزيع الأموال على مستحقيها وضبطها، فضم أسماء المقاتلة وأهليهم ومقدار أعطياتهم وأرزاقهم وفق الضوابط والأسس التي حددها الخليفة عمر والتي أخذت بنظر الاعتبار أموراً عديدة منها القرابة من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والسبق في الإسلام⁽¹⁴⁸⁾.

يُعَدُّ تدوين الدواوين من الإجراءات المهمة التي اتخذها الخليفة عمر في خلافته في ضبط الأمور الإدارية والمالية وفرض الرقابة الإدارية عليها، حيث ساهم تدوين الدواوين في تحقيق الرقابة الإدارية والمالية من جهة، وكان من جهة أخرى تطوراً إدارياً أفاده منه المسلمون من تجارب الأمم الأخرى وخدموا به مبادئهم.

ومن الأمور الأخرى التي اتخذها الخليفة عمر في رقابته لموظفيه ومتابعيهم ومحاسبتهم، والتي من شأنها إحكام الرقابة الإدارية في الدولة الإسلامية هي إحصاء أموال عماله وولاته وثرواتهم قبل توليتهم، فكان على كل وال أو عامل أن يقدم عند توليته مقدار ما يملك من الأموال والثروات، لتراقب بعد ذلك أية زيادة غير طبيعية في أموالهم⁽¹⁴⁹⁾.

فقد انتهج عمر بن الخطاب سياسة حازمة وصارمة مع وولاته وموظفيه، ولاسيما فيما يتعلق بوجوه الإنفاق، ويتضح ذلك من خلال إجراءاته في التعامل مع ولاته، بحيث كان يكتب أموالهم إذا ولاهم⁽¹⁵⁰⁾، وذلك بإحصاء ثروة عماله قبل توليتهم الأعمال، كي يتمكن في أي وقت من محاسبتهم ومعرفة ما قد يكون قد اكتسب أحدهم مالاً عن طريق استغلال نفوذه ووظيفته، أو قد حصل على مال بطريق غير مشروع، ولم يفرق في ذلك بين قوي وضعيف كبير أو صغير، ولم يستثن في ذلك أحداً منهم⁽¹⁵¹⁾.

وكان الخليفة عثمان يتابع أمور الرعية، فكان يخرج يوم الجمعة إلى المسجد فيجلس على المنبر وحوله المهاجرين والأنصار، فيحدثهم ويسألهم عن الأسعار والأخبار⁽¹⁵²⁾. وقد أشارت بعض المصادر التاريخية إلى أن الخليفة عثمان، كان مغلوباً على أمره لم يستطع ضبط شؤون الدولة، نتيجة لضعفه ولسيطرة بني أمية على مقاليد الحكم⁽¹⁵³⁾.

وما ذكرته لنا بعض المصادر في شأن قيام الخليفة عثمان بممارسة التفتيش والتحقيق وذلك قبيل الفتنة، حيث أتى إليه بعض أهل المدينة وأخبروه بالأخبار التي وصلت عن ولاته وشكوى الرعية منهم ((فقالوا: يا أمير المؤمنين، أياً نيك عن الناس الذي يأتينا؟ قال: لا والله، ما جاءني إلا السلامة، قالوا: فإننا قد أتنا. وأخبروه بالذي أسقطوا إليه، قال: فأنتم شركائي وشهود المؤمنين، فأشيروا علي؛ قالوا: نشير عليك أن تبعث رجالاً ممن تثق بهم إلى الأمصار حتى يرجعوا إليك بأخبارهم. فدعا محمد بن مسلمة فأرسله إلى الكوفة، وأرسل أسامة بن زيد إلى البصرة، وأرسل عمار بن ياسر إلى مصر، وأرسل عبد الله بن عمر إلى الشام، وفرق رجالاً سواهم⁽¹⁵⁴⁾)).

وبعث إلى عمال الأمصار فقدموا عليه: ((عبدالله بن عامر، ومعاوية، وعبدالله بن سعد، وأدخل معهم في الشورى سعيداً وعمرأ، فقال: ويحك! ما هذه الشكاية؟ وما هذه الإذاعة؟ إني والله لخائف أن تكون مصدوقاً عليكم. وما يعصب هذا إلا بي⁽¹⁵⁵⁾)).

وقد اتبع الإمام علي سياسة التفتيش مع العمال والولاة، وتحفل سيرته، بالشواهد الكثيرة الدالة على عنايته الكبيرة بهذا الأمر، حيث كتب إلى عامله كعب بن مالك يأمره بأن يستطلع رأي

الناس في أرض السواد (العراق) في الولاية والعمال وأن يقوم بالتفتيش على أعمالهم : ((أما بعد , فاستخلف على عمالك , وأخرج في طائفة من أصحابك حتى تمر بأرض كورة السواد , فتسأل عن عمالي , وتتنظر في سيرتهم فيما بين دجلة والعذيب , ... , فاصنع خيراً صنع الله بنا وبك خيراً , وأعلمني الصدق فيما صنعت والسلام)) (156).

ففي هذا الكتاب أمر الإمام علي عليه السلام بالخروج في جولة تفتيشية تفقدية تشمل جميع كور العراق وكل ناحية من نواحيه , مهمتها الاطلاع على سيرة العمال , حيث أمره إن يسأل الرعية عن أعمالهم وأن ينظر في سيرهم وسلوكهم في أعمالهم , وما يترتب على ذلك من تصحيح ما قد يكون عند العمال من انحرافات وفساد إداري , ولا تخلوا هذه المهمة من تشجيع أهل العدل والاستقامة على عملهم , والحث على العمل في طاعة الله ورضاه فيما ولاهم الله .

وقد كتب لواليه على مصر مالك الأشتر باتخاذ هذه السياسة والعمل بها قائلاً له : ((ثم تفقد أعمالهم , وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم)) (157), فقد أمره بعدم ترك عماله وضرورة متابعتهم (158).

كما كتب الإمام علي عليه السلام في مثل هذا الشأن إلى عامله مخنف بن سليم وأمره أن يتفقد ويفتش عمال الصداقات من أهل الجزيرة وفيما ما بين الكوفة وأرض الشام (159). فلم يهمل الإمام علي عليه السلام أهمية التفتيش الإداري, سواء كان من قبل ثقافته أو من قبله شخصياً , لتكون هذه الوسيلة إحدى وسائل الرقابة الإدارية , كما ألقى مسؤولية ذلك على ولاته في متابعة أعمالهم (160).

وقد كان الإمام علي عليه السلام يحقق بنفسه في أعمال ولاته وعماله وتفتيشهم , فقد أرسل في استدعاء المنذر بن الجارود والي اصطخر ليحقق في المعلومات التي وصلت إليه عن ارتكابه المحرمات والانحرافات في عمله (161), كما أرسل لمصقلة بن هبيرة في كتاب بعثه إليه بعد أن وصلت أخباراً عن تجاوزه على أموال المسلمين : ((فو الذي فلق الحبة وبرأ النسمة لا فتش عن ذلك تفتيشاً شافياً فإن وجدته حقا لتجدن بنفسك علي هوانا , فلا تكونن من الخاسرين أعمالاً , الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا , وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)) (162), وبعد التحقيق والتفتيش من قبل أمير المؤمنين عليه السلام ثبتت براءة مصقلة من التهمة الموجهة إليه (163).

كما كتب إلى أحد عمال الخراج عندما علم باستحواذه على الأموال, كتاباً أمره فيه تقديم حسابه , للتحقيق والتحري في الأمر وتفتيش السجلات ومطابقتها قائلاً له : ((بلغني أنك جردت الأرض فأخذت ما تحت قدميك وأكلت ما تحت يديك , فارفع إلي حسابك , واعلم أن حساب الله أعظم من حساب الناس)) (164).

كما أخضع الإمام علي عليه السلام القضاة للتفتيش والتحقيق ومتابعة ما يصدر عنهم من الأحكام الجائرة أو معاملة سيئة أو أخطاء مقصودة , فقد جعل واجب الدولة مسؤولية تفتيش القضاة والنظر في أحكامهم ومراجعتها , حيث كتب إلى عامله الأشتر : ((واكتب إلى قضاة بلدانك فليرفعوا إليك كل حكم اختلفوا فيه على حقوقه . ثم تصفح تلك الأحكام فما وافق كتاب الله وسنة نبيه والأثر من إمامك فأمضه واحملهم عليه)) (165), فقد أسند مهمة التفتيش والتحقيق على القضاة في الولايات لولاته , وهذا ما نجده في قوله الأشتر : ((ثم أكثر تعهد قضائه)) (166).

كما مارس الإمام علي ٥ مهمة التفتيش والتحقيق بنفسه على القضاة وأحكامهم وذلك من خلال طلبه من شريح القاضي أن يعرض عليه القضايا وما يصدره من أحكام كي يتفحصها بنفسه (167) , كما وجه بعض الأسئلة للقاضي شريح وامتحانه وتصحيح العديد من أحكامه (168) .
قد أدرك أمير المؤمنين ٥ أهمية التفتيش والتحقيق الإداري , في تحقيق الرقابة الإدارية وتعزيزها فهذه الوسيلة هي إحدى الوسائل الردع والضبط الإداري (169) .
ومن الإجراءات التي اتخذها الإمام علي بن أبي طالب ٥ للحد من الفساد والانحراف الإداري اعتماد الختم على الكتب والمراسلات التي كان يبعث بها إلى الولاة والعمال لكيلا يتم التلاعب فيها واستغلالها خلافا لما كان بها من أمور أرادها الإمام ٥ (170) .

الخاتمة

من خلال ما قدمه البحث من دراسة في أبرز الوسائل الاحترازية ودورها في الحد أو القضاء على الفساد والانحراف الإداري في صدر الإسلام، بإمكاننا أن نقدم جملة من النتائج , وهي خلاصة ما توصلنا إليه عن الوسائل الاحترازية ودورها في النظام الإداري الإسلامي :

- 1- كان عصر صدر الإسلام لا يخلو من المراقبة والمتابعة للموظفين , إذ اتبعت الدولة الإسلامية مفهوم الرقابة الوقائية لضبط الإدارة وتقليل الأخطاء إلى ابعـد حد ممكن.
- 2- اتبعت الدولة الإسلامية أساليب وإجراءات رقابية متنوعة للحد من الفساد الإداري والمالي, فشملت الجولات التفتيشية والاستماع إلى الشكاوى , وبث العيون وغيرها من الأساليب الأخرى لمنع الفساد الإداري ومحاربهته .
- 3- أهمية الوسائل الاحترازية في تحقيق العدالة الاجتماعية , وحفظ الأموال العامة من الضياع والإسراف والتبذير . وبالتالي تحقيق المصلحة العامة للمجتمع ومنع الفساد الإداري .
- 4- تؤدي الوسائل الاحترازية إلى ضمان سلامة السلوك الإداري ومطابقته لمبادئ وإحكام الشريعة الإسلامية .
- 5- إتباع أسلوب التفتيش والتحقيق , حيث أدركت الدولة الإسلامية أهمية هذا الإجراء في التأكد من صحة المعلومات والأخبار المنقلة , فضلاً عن اختيار أهل الصدق والأمانة للقيام بالمراقبة ونقل الأخبار .

الهوامش

- 1 - سورة الإسراء ، الآية 14 .
- 2 - الأحمدي الميانجي ، مكاتيب الرسول ، 3 / 202 ؛ الكوراني ، قراءة جديدة للفتوحات الإسلامية ، 1 / 200 .
- 3 - ابن سعد ، غزوات الرسول وسراياه ، 148 ؛ ابن سيد الناس ، السيرة النبوية ، 2 / 209 ؛ ابن كثير ، السيرة النبوية ، 3 / 591 .
- 4 - أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي : تأخر إسلامه وكان إسلامه بين الحديبية وخيبر ، وأمره رسول الله (ص) على بعض سراياه ، واستعمله رسول الله (ص) على البحرين برها وبحرها ، فلم يزل عليها أبان إلى أن توفي رسول الله (ص) ، ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 1 / 62 ؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 1 / 261 ؛ ابن حجر ، الاصابة ، 1 / 168 .
- 5 - ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 4 ، 360 - 361 ؛ الأحمدي الميانجي ، مكاتيب الرسول ، 3 ، 202 ؛ القرشي ، النظام السياسي في الإسلام ، 160 - 161 .
- 6 - ابن شعبة ، تحف العقول ، 59 ؛ الطوسي ، الأمالي ، 203 ؛ المجلسي ، بحار الأنوار ، 74 / 163 .
- 7 - متمم بن نويرة بن حمزة بن اليربوعي التميمي الشاعر . أخو مالك بن نويرة ولم يختلف في إسلامه، وكان شاعرا محسنا ليس لأحد في المراثي كاشعاره التي يرثى بها أخاه مالكا . ينظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، 4 / 1456 .
- 8 - الوزعة : أصحاب السلطان .
- 9 - الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 3 / 278-279 ؛ أبي فرج الأصفهاني ، 15 / 201-202 ؛ أبان عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 16 / 257 ؛ النويري ، نهاية الأرب ، 19 / 84 ؛ الكتبي ، فوات الوفيات ، 2 / 84 . وينظر : الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 3 / 37 ؛ الحلبي ، السيرة الحلبية ، 3 / 212-213 .
- 10 - مسلم ، صحيح مسلم ، 2 / 38 ؛ الزمخشري ، ربيع الأبرار ، 3 / 391 ؛ ابن حمدون ، التذكرة الحمونية ، 3 / 210 ؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 1 / 93 ؛ الأبيشي ، المستطرف ، 1 / 192 ؛ المتقي الهندي ، كنز العمال ، 12 / 660 / 661 .
- 11 - العيساوي ، النظم الإدارية والمالية ، 156 ؛ محمد ، وفادة أهالي المدن ، 67 / 70 .
- 12 - ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 3 / 281 ؛ البلاذري ، انساب الإشراف ، 10 / 319 ؛ علي ، دراسات في التاريخ العربي ، 54 .
- 13 - محمد ، وفادة أهالي المدن ، 66 .
- 14 - ابن شعبة النميري ، تاريخ المدينة ، 3 / 816 .
- 15 - ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 3 / 293-294 ؛ السيوطي ، المحاضرات والمحاورات ، 151 ؛ المتقي الهندي ، كنز العمال ، 12 / 659 .
- 16 - الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 4 / 165-166 .
- 17 - أبو يوسف ، الخراج ، 116 .

- 18 - ابن أبي شيبة, المصنف, 7 / 625 ؛ الطبري, تاريخ الرسول والملوك, 4 / 204. ووردت باختلاف قليل : ابن سعد, الطبقات الكبرى, 3 / 281؛ البلاذري, انساب الأشراف, 10 / 319؛ ابن الأثير, الكامل في التاريخ, 3 / 56.
- 19 - الطائي, نظريات الخلفيتين, 2 / 208.
- 20 - البلاذري, انساب الأشراف, 10 / 390 ؛ الطبري, تاريخ الرسول والملوك, 4 / 203؛ ابن أبي الحديد, شرح نهج البلاغة, 12 / 62.
- 21 - الطبري, تاريخ الرسل والملوك, 4 / 204 ؛ ابن الأثير, الكامل في التاريخ, 3 / 56.
- 22 - علي, دراسات في التاريخ العربي, 54.
- 23 - الطبري, تاريخ الرسل والملوك, 4 / 204 ؛ أبي نعيم الأصفهاني, حلية الأولياء, 1 / 245.
- 24 - ابن قتيبة الدينوري, عيون الأخبار, 1 / 68.
- 25 - ابن شبة النميري, تاريخ المدينة, 3 / 809 ؛ الجهشيارى, الوزراء والكتاب, 18 ؛ ابن حزم, المحلى, 9 / 370 ؛ البيهقي, السنن الكبرى, 8 / 50 ؛ المتقي الهندي, كنز العمال, 15 / 79.
- 26 - أبو نعيم الأصفهاني, حلية الأولياء, 1 / 245 ؛ ابن حمدون, التذكرة الحمدونية, 1 / 134 ؛ ابن عساكر, تاريخ مدينة دمشق, 21 / 161-162 ؛ ابن الجوزي, المنتظم, 4 / 302-303.
- 27 - المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي, أسلم قبل عمرة الحديبية, كان من دهاة العرب وولاه عمر بن الخطاب على البصرة ثم الكوفة, وكان أول من سلم عليه بالأمرة, ينظر : ابن حجر, الإصابة, 6 / 156.
- 28 - ابن عساكر, تاريخ مدينة دمشق, 60 / 30 ؛ الذهبي, سير أعلام النبلاء, 3 / 26 ؛ ابن حجر, الإصابة, 6 / 158.
- 29 - البلاذري, أنساب الأشراف, 10 / 325 ؛ ابن أعثم, الفتوح, 2 / 321 ؛ المحب الطبري, الرياض النضرة, 3 / 89.
- 30 - ابن الجوزي, المنتظم, 4 / 229.
- 31 - ابن أبي الحكم, فتوح مصر وأخبارها, 290 ؛ الزمخشري, ربيع الأبرار, 3 / 391 ؛ ابن أبي الحديد, شرح نهج البلاغة, 11 / 98 ؛ ابن حمدون, التذكرة الحمدونية, 3 / 210 ؛ الأبهسي, المستطرف, 1 / 192 ؛ المتقي الهندي, كنز العمال, 12 / 660-661.
- 32 - عبد الله. وآخر, عقوبات الولاة عند الخليفة عمر, 431.
- 33 - ابن شبة النميري, تاريخ المدينة, 3 / 808.
- 34 - ابن عساكر, تاريخ مدينة دمشق, 62 / 24 ؛ ابن أبي الحديد, شرح نهج البلاغة, 12 / 27 ؛ السبكي, طبقات الشافعية, 1 / 282 ؛ الكتاني, التراتيب الإدارية, 1 / 192.
- 35 - ابن أعثم, الفتوح, 1 / 169.
- 36 - الطبري, تاريخ الرسل والملوك, 4 / 397 ؛ ابن عساكر, تاريخ مدينة دمشق, 39 / 303.
- 37 - الطبري, تاريخ الرسل والملوك, 4 / 342 ؛ ابن عساكر, تاريخ مدينة دمشق, 39 / 306.

38 - الوليد بن عقبة بن أبي معيط القرشي الأموي , أخو عثمان لأمه , أسلم يوم فتح مكة , عينه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على صدقات بني المصطلق , فعاد وأخبر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بأنهم ارتدوا عن الاسلام ومنعوا الصدقة , وكان هذا الخبر كاذباً , فنزلت الآية { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ قَاسِقٌ يَنْبَأُ قَتَبَيْتُمْ أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا قَعَلْتُمْ تَادِمِينَ } [الحجرات:6] , ينظر : ابن الأثير , أسد الغابة , 90 / 5 - 91 .

39 - البلاذري , أنساب الأشراف , 520 / 5 ; الأميني , الغدير , 121 / 8 ; خليفات , قراءة في المسار الأموي , 156 .

40 - البلاذري , أنساب الأشراف , 520 / 5 . وينظر : الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 322 / 4 ; الأميني ,

الغدير , 121 / 8 ; العسكري ; أحاديث أم المؤمنين عائشة , 126 / 1 .

41 - البلاذري , أنساب الأشراف , 522 / 5 . الأميني , الغدير , 120/8 ; أيوب , الانحرافات الكبرى , 459 ; الريشهري , موسوعة الإمام علي , 165/3 ; خليفات , قراءة في المسار الأموي , 145 ; العاملي , الصحيح

من سيرة الإمام علي , 250/16 ; العسكري , أحاديث أم المؤمنين عائشة , 125/1 .

42 - البلاذري , أنساب الأشراف , 520 / 5 .

43 - الكليني , الكافي , 215/7 ; الطوسي , تهذيب الأحكام , 90/10 ; ابن شهر آشوب , مناقب آل أبي طالب , 408 / 1 ; الفيض الكاشاني , الوافي , 393/15 ; الحر العاملي , وسائل الشيعة , 226/28 ; المجلسي , بحار الأنوار , 164/76 .

44 - تاريخ اليعقوبي , 165 / 2 .

45 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 32 / 5 ; أبي الفرج الأصفهاني , الأغاني , 99 / 5 ; ابن عساكر , تاريخ مدينة

دمشق , 114 / 21 ; ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 129 / 3 ; النويري , نهاية الأرب , 21 / 107 .

46 - ابن خياط , تاريخ خليفة بن خياط , 134 ; ابن عبد البر , الاستيعاب , 980 / 3 ; ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 124 / 21 ; ابن الأثير , أسد الغابة , 246/ 3 .

47 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 336 / 4 ; ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 148 / 3 ; النويري , نهاية

الأرب , 464463 / 19 .

48 - عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري , أسلم قبل الفتح وهاجر وكان يكتب الوحي للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم ارتدّ مشركاً وصار إلى قريش بمكة , وكان يقول : كنت أحرف القرآن , أمر الرسول بقتله ففر إلى عثمان وكان أخاه من الرضاة , ينظر : ابن عبد البر , الاستيعاب , 918 / 3 .

49 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 374 / 4 ; الأميني , الغدير , 189 / 9 ; أيوب , معالم الفتن , 1 / 442

- الريشهرى , موسوعة الأمام علي ٥ , 4 / 248 .
- 50 - ابن شبة النميري , تاريخ المدينة , 4/1158؛ ابن قتيبة الدينوري , الإمامة والسياسة , 1/39؛ البلاذري , أنساب الأشراف , 5/513 ؛ ابن عبد ربه , العقد الفريد , 5 / 39 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 29/416؛ الذهبي , تاريخ الإسلام , 3/458؛ الهيثمي , الصواعق المحرقة , 116.
- 51 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 4/265 ؛ ابن الجوزي , المنتظم , 5 / 4 .
- 52 - عبد الله بن عامر بن كريز القرشي , ابن خال عثمان بن عفان , ولد في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) , ولاء عثمان على البصرة , سنة 20 هـ وضم إليه فارساً , ينظر : ابن حجر , الإصابة , 5 / 15 ..
- 53 - ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 3 / 99-100 ؛ النويري , نهاية الأرب , 19 / 432-433 .
- 54 - الحارث بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي , أخو مروان وهو ابن عم الخليفة عثمان , أدرك يوم الدار (يوم مقتل عثمان) وشهدها . ينظر : ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 11 / 412 .
- 55 - الديلمي , إرشاد القلوب , 2 / 321 ؛ المجلسي , بحار الأنوار , 28 / 87 ؛ الريشهرى , موسوعة الأمام علي ٥ , 3 / 157 .
- 56 - الثقفى , الغارات , 1/226؛ الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 4/556 .
- 57 - ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 3/273 ؛ النويري , نهاية الأرب , 20/196 .
- 58 - محمد , وفادة أهالي المدن , 74 .
- 59 - العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 159.
- 60 - الشريف الرضى , نهج البلاغة , 3/18 ؛ البحراني , شرح نهج البلاغة , 4/395؛ المجلسي , بحار الأنوار , 33 / 493 .
- 61 - سودة بنت عمارة بن الأسك الهمدانية اليمانية , امرأة شاعرة وفدت على معاوية وجرت له معها محاورة , ينظر: ابن عساكر, تاريخ مدينة دمشق, 69/224.
- 62 - ابن أعثم , الفتوح , 3/60 ؛ ابن حمدون , التذكرة الحمدونية , 2/21؛ ابن الصباغ , الفصول المهمة , 1/603-604 ؛ الباعوني , جواهر المطالب , 2/254 .
- 63 - اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 2/203 ؛ المحمودي , نهج السعادة , 5/26 ؛ الميرجهاني , مصباح البلاغة , 4/156 . وورد باختلاف قليل : البلاذري , أنساب الأشراف , 2/161.
- 64 - قرظة بن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب الأنصاري الخزرجي , يكنى أبا عمرو , شهد أحداً وما بعدها من المشاهد , ثم فتح الله على يديه الري في زمن عمر سنة ثلاث وعشرين للهجرة , وهو أحد العشرة الذين وجههم عمر إلى الكوفة من الأنصار , وكان فاضلاً , ولأه الإمام علي بن أبي طالب ٥ على الكوفة , فلما خرج علي إلى صفين حمله معه . ينظر : ابن عبد البر , الاستيعاب , 3 / 1306 .
- 65 - اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 2/203 ؛ الريشهرى , موسوعة الإمام علي ٥ , 4/171 .
- 66 - العاملي , السوق في ظل الدولة الإسلامية , 99-100 .
- 67 - السرخسي , المبسوط , 11/92؛ ابن عابدين , حاشية رد المحتار , 2/386 .

- 68 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 296/4 ؛ ابن الأثير , أسد الغابة , 126/4 ؛ ابن الجوزي , المنتظم , 235/5 .
- 69 - ابن أبي شيبة , المصنف , 229/5 ؛ مسلم , صحيح مسلم , 12/6 .
- 70 - شمس الدين , نظام الحكم والإدارة , 580 .
- 71 - الحميري القمي , قرب الاسناد , 342 ؛ الحر العاملي , وسائل الشيعة , 15 / 60 .
- 72 - الحصونة , الحسبة في الإسلام , 34 .
- 73 - البلاذري , أنساب الأشراف , 113/10 ؛ ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 404/2 ؛ صفوت , جمهرة خطب العرب , 198/1 .
- 74 - ابن عبد ربه , العقد الفريد , 45-44/1 .
- 75 - أبو خليل , الحضارة العربية الإسلامية , 260 .
- 76 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 67/4 ؛ مسكويه , تجارب الأمم , 366 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 265/16 ؛ ابن الجوزي , المنتظم , 230/4 ؛ ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 536/2 ؛ ابن العديم , بغية الطلب , 3159/7 ؛ الذهبي , سير أعلام النبلاء , 380/1 .
- 77 - الزمخشري , ربيع الأبرار , 167/5 ؛ ابن حمدون , التذكرة الحمدونية , 315/1 ؛ الإبيشي , المستطرف , 162/1 .
- 78 - وكيع , أخبار القضاة , 286/1 ؛ ابن أبي الحديد , شرح نهج البلاغة , 92/12 ؛ المتقي الهندي , كنز العمال , 223/9 .
- 79 - ابن عبد ربه , العقد الفريد , 44/1 .
- 2 - المتقي الهندي , كنز العمال , 696 / 5 . وينظر : الجاحظ , البيان والتبيين , 357 ؛ ابن قتيبة الدينوري , عيون الأخبار , 64/1 .
- 81 - ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 273/44 .
- 82 - ابن أبي الحكم , فتوح مصر وأخبارها , 181 ؛ الكلاعي , الاكتفاء , 351/2 ؛ النويري , نهاية الأرب , 320/1 ؛ الحميري , الروض المعطار , 554 ؛ المتقي الهندي , كنز العمال , 770/5 .
- 75 - ابن عبد ربه , العقد الفريد , 45/1 .
- 84 - ابن عبد ربه , العقد الفريد , 44/1 .
- 85 - علي , الإدارة الإسلامية في عز العرب , 28 .
- 86 - الجاحظ , التاج , 166 – 167 .
- 87 - العقاد , عبقرية عمر , 106 ؛ الصلابي , سيرة عمر بن الخطاب , 131 .
- 88 - الشريف الرضي , نهج البلاغة , 96/3 .
- 89 - ابن شعبة , تحف العقول , 133-134 ؛ المجلسي , بحار الأنوار , 74 / 249 ؛ المحمدي , نهج السعادة , 79/5 .
- 90 - الشمري , الفكر الرقابي عند الإمام علي , 46 .
- 91 - أبو يوسف , الخراج , 111 .

- 92 - المنتظري ,دراسات في ولاية الفقية , 551/2 – 554 .
- 93 - القرشي , حياة الإمام الحسين , 419/1 .
- 94 - العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 162 .
- 95 - الحجامي , إدارة الدولة الإسلامية في عهد الإمام الحسن , 130 .
- 96 - الراوندي منهاج البراعة , 38/3 ; البحراني , شرح نهج البلاغة , 399/4 ; المجلسي , بحار الأنوار , 490/33 .
- 97- العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 163 .
- 98 - الشريف الرضي , نهج البلاغة , 4/3
- 99- الشريف الرضي , نهج البلاغة , 70/3 ; الراوندي , منهاج البراعة , 143/3 ; ابن أبي الحديد , شرح نهج البلاغة , 205/16 .
- 100- العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 163 .
- 101 - سورة ص , الآية 26 .
- 102 - الماوردي , الأحكام السلطانية , 16 ; القلقشندي , صبح الأعشى , 372/ 9 .
- 103 - العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 160 .
- 104 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 4 , 360 – 361 ; ابن حجر , الإصابة , 174/4 ; الأحمدي الميانجي , مكاتيب الرسول , 3 / 202 ; القرشي , النظام السياسي في الإسلام , 160-161 .
- 105 - ابن سعد , غزوات الرسول وسراياه , 148 ; ابن سيد الناس , السيرة النبوية , 2 / 209 ; ابن كثير , السيرة النبوية , 3 / 591 ; القرشي , النظام السياسي في الإسلام , 160 , الكرمي , الإدارة في عصر الرسول (ص) , 108 .
- 106 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 187/3 ; البلاذري , انساب الأشراف , 73/10 ; ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 30 / 325 ; المتقي الهندي , كنز العمال , 5 / 612 .
- 107 -البلاذري , انساب الأشراف , 113/10 ; ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 404/2 ; صفوت , جمهرة خطب العرب , 198/1 .
- 108 -الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 67/4 ; مسكويه , تجارب الأمم , 366/1 ; ابن العديم , بغية الطلب , 7 / 3159 .
- 109 - الصنعاني , المصنف , 11 / 326 ; البهقي , شعب الأيمان , 24/6 ; ابن عساكر , تاريخ مدينه دمشق , 44 / 280 ; المتقي الهندي , كنز العمال , 5 / 768 .
- 110 -العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 160 .
- 111 - الساهي , الفكر الإسلامي , 143-144 .
- 112 - الطائي , نظريات الخلفيتين , 208/2 .
- 113 - الكتاني , التراثيب الإدارية , 267/1 .

- 114 - ابن أبي الحديد , شرح نهج البلاغة , 44/12؛ المجلسي , بحار الأنوار , 109/ 31 ؛ منتظري , دراسات في ولاية الفقيه , 692/2 ؛ العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 160.
- 115 - أبو يوسف , الخراج , 116؛ ابن عساكر , تاريخ مدينه دمشق , 47 / 283؛ ابن الجوزي , المنتظم , 137/4 .
- 116 - ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 529/2-530؛ النويري , نهاية الأرب , 19 / 341 - 342 ؛ البراقي , تاريخ الكوفة , 150 .
- 117 - سعيد بن عامر بن حذيم , اسلم قبل خيبر وهاجر الى المدينة وشهد مع رسول الله (ص) خيبر وما بعدها من المشاهد , ولاء عمر بن الخطاب على حمص وما يليها من الشام . ينظر : ابن سعد , الطبقات الكبرى , 269/4؛ ابن الأثير , أسد الغابة , 2 / 311.
- 118 - ابن عبد البر , الاستيعاب , 2 / 624-625 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينه دمشق ' 21 / 151 , ابن الأثير , أسد الغابة , 2 / 311 .
- 119 - الطائي , نظريات الخلفيتين , 208/2 ؛ الساهي , الفكر الإسلامي , 144.
- 120 - أبو خليل , الحضارة العربية الإسلامية , 260 ؛ الكتاني , التراتيب الإدارية , 268.
- 121- ابن عبد ربه , العقد الفريد , 46/1 .
- 122 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 4 / 121 .
- 123 - الطائي , نظريات الخلفيتين , 2 / 159 .
- 124 - ابن عبد ربه , العقد الفريد , 44/1
- 125 - أبو نعيم الأصفهاني , حلية الأولياء , 245/1 ؛ ابن حمدون , التذكرة الحمدونية , 134/1 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينه دمشق , 161-162/21 ؛ ابن الجوزي , المنتظم , 302/4/303 .
- 126 - مسلم , صحيح مسلم , 38/2 ؛ الذهبي , سيد أعلام النبلاء , 93/1 .
- 127 - الطيالسي , مسند الطيالسي , 30؛ أبي يعلى , مسند أبي يعلى , 53/2 ؛ البيهقي , السنن الكبرى , 65/2.
- 128 - أبو يعلى , مسند أبو يعلى , 53/2 - 54 ؛ الخطيب البغدادي , تاريخ بغداد 155/1 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينه دمشق , 341/20 ؛ الذهبي , تاريخ الإسلام , 217/4 ؛ الصفدي , الوافي بالوفيات , 92/15 .
- 129 - ابن شبة النميري , تاريخ المدينة , 833/3 - 836 .
- 130 - ابن شبة النميري , تاريخ المدينة , 821/3 ؛ الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 201-202/4 ؛ ابن أبي الحديد , شرح نهج البلاغة , 61/12 .
- 131 - العيساوي , النظم الادارية والمالية , 161؛ محمد , وفاده أهالي المدن , 67.
- 132 - الكتاني , التراتيب الإدارية , 267/1 .
- 133 - ابن أبي شيبه , المصنف , 737/7؛ ابن عساكر , تاريخ مدينه دمشق , 286/12 ؛ ابن الأثير , أسد الغابة , 392/1 ؛ الذهبي , سير أعلام النبلاء , 363/2 ؛ الصفدي , الوافي بالوفيات , 253/11 ؛ المتقي الهندي , كنز العمال , 343/13 .
- 134 - ابن عبد ربه , العقد الفريد , 48-47/1 ؛ الأميني , الغدير , 273/6 ؛ الطائي , نظريات الخلفيتين , 266/2.

- 135 - الصلابي , سيرة عمره بن الخطاب , 330 .
- 136 - العقد الفريد , 47/1 . وينظر : الأميني , الغدير , 273/6 ؛ الطائي , نظريات الخلفيتين , 266/2 .
- 137 - أبو يوسف , الخراج , 114 .
- 138 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 71/4 ؛ ابن أبي الحديد , شرح نهج البلاغة , 236/12 .
- 139 - ابن حمدون , التذكرة الحمدونية , 209/3 ؛ الأبشيهي , المستطرف , 192/1 ؛ المتقي الهندي , كنز العمال , 660/12 .
- 140 - ابن قتيبة , المعارف , 554 ؛ الفلقشندي , صبح الأعشى , 481/1 .
- 141 - البلاذري , فتوح البلدان , 566/3 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 374/52 ؛ ابن الأثير , أسد الغابة , 62/1 ؛ ابن النجار , ذيل تاريخ بغداد , 209/4 ؛ ابن كثير , البداية والنهاية , 3/6 ؛ المقرئ , أمتاع الأسماع , 40/7 .
- 142 - اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 154/2 - 155 .
- 143 - ابن أبي شيبة , المصنف , 620/7 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 310/7 ؛ ابن الجوزي , تاريخ عمر , 101 ؛ الذهبي , تذكرة الحفاظ , 20/1 ؛ المتقي الهندي , كنز العمال , 556/4 ؛ الكتاني , التراتيب الإدارية , 278/1 .
- 144 - ابن الجوزي , تاريخ عمر , 106 ؛ المتقي الهندي , كنز العمال , 586/12 .
- 145 - الماوردي , الأحكام السلطانية , 199 .
- 146 - مسكويه , تجارب الأمم , 411/1 ؛ الفلقشندي , مآثر الاناقة , 335/3 .
- 147 - الماوردي , الأحكام السلطانية , 199 ؛ الفلقشندي , صبح الأعشى , 113/13 ؛ النويري , نهاية الأرب , 197/8 .
- 148 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 282/3 ؛ ابن عبد البر , الاستنكار , 248/3 ؛ ابن الجوزي , تاريخ عمر , 59 ؛ الفلقشندي , مآثر الاناقة , 335/3 .
- 149 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 282/3 ؛ البلاذري , انساب الأشراف , 360/10 ؛ السيوطي , تاريخ الخلفاء , 156 ؛ الكتاني , التراتيب الإدارية , 269/1 ؛ البكري , من حياة الخليفة عمر , 370 .
- 150 - البلاذري , فتوح البلدان , 257/1 ؛ حسن , تاريخ عمرو بن العاص , 222 .
- 151 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 282/3 ؛ الكتاني , التراتيب الإدارية , 269/1 .
- 152 - ابن سعد , الطبقات الكبرى , 59/3 ؛ ابن شبة النميري , تاريخ المدينة , 962/3 ؛ الكتاني , التراتيب الإدارية , 365/1 .
- 153 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 401,356/4 ؛ مسكويه , تجارب الأمم , 433/1 ؛ الباعوني , جواهر المطالب , 183/2 ؛ الأميني , الغدير , 135/9 ؛ حسن , تاريخ عمرو بن العاص , 234 ؛ الشرهاني , التغير في السياسة المالية , 254 .
- 154 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 341/4 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 5/29 ؛ ابن الأثير , الكامل في التاريخ , 155/3 ؛ النويري , نهاية الأرب , 474/19 .
- 155 - الطبري , تاريخ الرسل والملوك , 342/4 ؛ ابن عساكر , تاريخ مدينة دمشق , 306/29 ؛ النويري , نهاية

- الأرب , 475/19 ؛ صفوت , جمهرة خطب العرب , 271/1 . وينظر : مسكويه , تجارب الأمم , 437/1 .
- 156 - اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 205-204/2 ؛ المحمودي , نهج السعادة , 25/5 – 26 ؛ الميرجهاني , مصباح البلاغة , 158/4 . ووردت باختلاف قليل ينظر : أبو يوسف , الخراج , 188 .
- 157 - الشريف الرضي , نهج البلاغة , 96/3 ؛ ابن حمدون , التذكرة الحمونية , 322/1 ؛ الراوندي , مناهج البلاغة , 183/3 , ابن أبي الحديد , شرح نهج البلاغة , 70/17 .
- 158 - ابن شعبة , تحف العقول , 133-134 ؛ المجلسي , بحار الأنوار , 74 / 249 .
- 159 - النعمان المغربي , دعائم الإسلام , 259/1 ؛ المجلسي , بحار الأنوار , 93 / 70 ؛ النوري , مستدرک الوسائل , 107/7 .
- 160- العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 161 .
- 161 - الثقفى , الغارات , 897/2 ؛ اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 204/2 ؛ المحمودي , نهج السعادة , 23/5 .
- 162 - اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 202-201/2 ؛ الميرجهاني , مصباح البلاغة , 154-153/4 .
- 163 - اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 202/2 ؛ المحمودي , نهج السعادة , 158/5 .
- 164 - البلاذري , أنساب الأشراف , 170/2 ؛ الشريف الرضي , نهج البلاغة , 65/3 ؛ الراوندي , منهاج البراعة , 129/3 ؛ الباعوني , جواهر المطالب , 80/2 .
- 165 - ابن شعبة , تحف العقول , 136 ؛ المجلسي , بحار الأنوار , 74 / 252 ؛ المحمودي , نهج السعادة , 88 / 5 .
- 166 - ابن شعبه , تحف العقول , 136 ؛ المجلسي , بحار الانوار , 74 / 251 ؛ المحمودي , نهج السعادة , 84/5 .
- 167 - الكليني , الكافي , 413/7 ؛ الصدوق , من لا يحضره الفقيه , 16/3 ؛ الطوسي , تهذيب الأحكام , 226/6 ؛ المجلسي , مرآة العقول , 24 / 277 ؛ الخوئي , منهاج البراعة , 147/17 .
- 168 - وكيع , أخبار القضاة , 95/2 ؛ العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 187 .
- 169 - ابو يوسف , الخراج , 118 ؛ اليعقوبي , تاريخ اليعقوبي , 204/2 – 205 ؛ العيساوي , النظم الإدارية والمالية , 161 .
- 170 - ابن اعثم , الفتوح , 503/2 .

المصادر والمراجع

__ القرآن الكريم

المصادر الأولية :

__ الأبشيهي , شهاب الدين محمد بن أحمد (ت850هـ) .

1 __ المستطرف في كل فن مستظرف , قدم له وضبطه وشرحه : صلاح الدين الهواري , (دار ومكتبة الهلال , بيروت, 1420هـ/ 2000م) .

__ ابن الأثير , عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت630هـ) .

2 __ أسد الغابة في معرفة الصحابة , (مطبعة اسماعيليان , طهران, د.ت).

- _ ابن الأثير , مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت 606هـ) .
- 3 _ النهاية في غريب الحديث والأثر , تحقيق : طاهر أحمد الزاوي وآخر , (ط4 , مؤسسة اسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع , قم , 1364 ش) .
- _ ابن أعمم الكوفي , أبو محمد أحمد بن أعمم (ت 314هـ) .
- 4 _ الفتوح , تحقيق : علي شيري , (دار الأضواء , بيروت , 1411هـ / 1991م) .
- _ الباعوني , شمس الدين أبو البركات محمد بن أحمد الدمشقي الشافعي (ت 871هـ)
- 5 _ جواهر المطالب في مناقب الإمام علي , تحقيق : محمد باقر المحمودي , (مجمع إحياء الثقافة الإسلامية , قم , 1415هـ / 1994م) .
- _ البحراني , كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم (ت 679هـ) .
- 6 _ شرح نهج البلاغة , عني بتصحيحه عدة من الأفاضل , (مكتب الإعلام الإسلامي , قم , د.ت)
- _ البلاذري , أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279هـ) .
- 7 _ أنساب الأشراف , تحقيق : محمد باقر الحموي , (مؤسسة الأعلمي , بيروت , 1394هـ / 1974م) .
- _ البيهقي , أحمد بن الحسين (ت 458هـ) .
- 8 _ السنن الكبرى , (دار الفكر , بيروت , د.ت) .
- 9 _ شعب الإيمان , تحقيق : محمد السعيد , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1410 هـ / 1990م) .
- _ النثقي , إبراهيم بن محمد النثقي الكوفي (ت 283هـ) .
- 10 _ الغارات , تحقيق : جلال الدين الحسيني , (مطبعة بهمن , د.م , د.ت) .
- _ الجاحظ , أبو عثمان عمر بن بحر (ت 255هـ) .
- 11 _ البيان والتبيين , تحقيق : فوزي عطوي , (المطبعة التجارية الكبرى , مصر , 1345هـ / 1926م) .
- 12 _ كتاب التاج في أخلاق الملوك , تحقيق : أحمد زكي باشا , (د.م , د.ت) .
- _ الجهشيارى , أبو عبد الله محمد بن عبدوس (ت 331هـ) .
- 13 _ الوزراء والكتاب , تحقيق : مصطفى السقا , إبراهيم الأبياري , عبد الحفيظ شلبي , (مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده , القاهرة , 1357هـ / 1938م) .
- _ ابن الجوزي , أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ) .
- 14 _ تاريخ عمر بن الخطاب , (مطبعة التوفيق الأدبية , د.م , د.ت) .
- 15 _ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم , تحقيق : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1412هـ / 1992م) .
- _ ابن حجر العسقلاني , أحمد بن علي العسقلاني (ت 852هـ) .
- 16 _ الإصابة في تمييز الصحابة , تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1415هـ / 1995م) .
- _ ابن أبي الحديد , عز الدين بن هبة الله (ت 656هـ) .
- 17 _ شرح نهج البلاغة , تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم , (دار إحياء الكتب العربية , بيروت , د.ت) .

- _ الحر العاملي ، الشيخ محمد بن الحسن (ت 1104 هـ)
18 — وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق : مؤسسة أهل البيت (ع) ، (قم 1414 هـ / 1993 م) .
_ ابن حزم الأندلسي ، ابو محمد علي بن احمد (ت 456 هـ) .
19 — المحلى ، (دار الفكر ، د.م ، د.ت) .
_ الحلبي ، علي برهان الدين (ت 1044 هـ) .
20 — انسان العيون في سيرة الأمين والمأمون المسمى السيرة الحلبية ، (دار المعرفة ، بيروت ، 1400 هـ / 1980 م) .
_ ابن حمدون ، محمد بن الحسن بن محمد بن علي (ت 562 هـ) .
21 — التذكرة الحمدونية ، تحقيق : إحسان عباس ، وبكر عباس ، (دار صادر ، بيروت ، 1996 م) .
_ الحميري ، محمد بن عبد المنعم (ت 900 هـ) .
22 — الروض المعطار في خبر الأقطار ، تحقيق : إحسان عباس ، (ط 2 ، مكتبة لبنان ، بيروت ، 1404 هـ / 1984 م) .
_ الحميري القمي ، أبو العباس عبد الله بن جعفر الحميري (ت 304 هـ) .
23 — قرب الإسناد ، تحقيق : مؤسسة آل البيت (ع) ، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث ، قم ، 1413 هـ / 1992 م) .
_ الخطيب البغدادي ، احمد بن علي (ت 463 هـ) .
24 — تاريخ مدينة بغداد ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1417 هـ / 1997 م) .
_ خليفة بن خياط ، ابو عمرو خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي العصفري (ت 240 هـ) .
25 — تاريخ خليفة بن خياط ، تحقيق : سهيل زكار ، (دار الفكر ، بيروت ، د.ت) .
_ الدمشقي ، محمد بن أحمد الدمشقي الباعوني الشافعي (ت 871 هـ) .
26 — جواهر المطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب ، تحقيق : محمد باقر المحمودي ، (مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ، قم ، 1416 هـ / 1995 م) .
_ الديلمي ، الحسن بن محمد (ت ق 8 هـ) .
27 — إرشاد القلوب ، (ط 2 ، منشورات الشريف الرضي ، قم ، 1415 هـ / 1994 م) .
_ الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت 748 هـ) .
28 — تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، (دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1407 هـ / 1987 م) .
29 — تذكرة الحفاظ ، (دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت) .
30 — سير أعلام النبلاء ، شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد ، (ط 9 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1413 هـ / 1993 م) .
_ الراوندي ، قطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله (ت 573 هـ) .
31 — منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، تحقيق : عبد اللطيف الكوهكمري ، (مكتبة آية الله المرعشي العامة ، قم ، 1406 هـ / 1985 م) .

- _ الزمخشري ، محمود بن عمر (ت538هـ) .
- 32_ ربيع الأبرار ونصوص الأخبار ، تحقيق : عبد الأمير مهنا ، (مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، 1412هـ / 1992م) .
- _ السيكي ، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت 771هـ) .
- 33_ طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، عبد الفتاح محمد الحلو ، (دار إحياء الكتب العربية ، دم ، دب) .
- _ السرخسي ، شمس الدين محمد بن أحمد (ت 483هـ) .
- 34_ المبسوط ، (دار المعرفة ، بيروت ، 1406هـ / 1986م) .
- _ ابن سعد ، محمد بن منيع الهاشمي (ت230هـ) .
- 35_ الطبقات الكبرى ، تحقيق : علي محمد عمر ، (مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 2001م) .
- 36_ غزوات الرسول وسراياه ، تقديم : أحمد عبد الغفور عطار ، (دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت ، 1401هـ / 1981م) .
- _ ابن سيد الناس ، محمد بن عبد الله بن يحيى (ت734هـ) .
- 37_ السيرة النبوية المسمى عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير ، (مؤسسة عز الدين ، بيروت ، 1406هـ / 1986م) .
- _ السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (911هـ) .
- 38_ تاريخ الخلفاء ، تحقيق : لجنة من الأدباء ، (مطبعة معتوق اخوان ، بيروت ، دب) .
- 39_ المحاضرات والمحاورات ، تحقيق : يحيى الجبوري ، (دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1424هـ / 2003م) .
- _ ابن شبة النميري ، ابو زيد عمر البصري (ت262هـ) .
- 40_ تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق : محمد فهم شلتوت ، (دار الفكر ، قم ، 1410هـ / 1980م) .
- _ الشريف الرضي ، محمد بن الحسين الموسوي (ت 406هـ) .
- 41_ نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، (دار المعرفة ، بيروت ، دب) .
- _ ابن شعبة الحراني ، أبو محمد الحسن بن علي (ت القرن الرابع الهجري) .
- 42_ تحف العقول عن آل الرسول (ص) ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، (مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، 1404هـ / 1983م) .
- _ ابن شهر آشوب ، مشير الدين أبو عبد الله محمد بن علي السروي المازندراني (ت588هـ) .
- 43_ مناقب آل أبي طالب ، تحقيق : لجنة من أساتذة النجف الأشرف ، (المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ، 1376هـ / 1956م) .
- _ ابن أبي شعبة ، عبد الله بن محمد بن أبي شعبة الكوفي (ت 235هـ) .
- 44_ المصنف ، تحقيق : سعيد اللحام ، (دار الفكر ، بيروت ، 1409هـ / 1989م) .
- _ ابن الصباغ ، علي بن محمد بن أحمد المالكي المكي (ت 855هـ) .
- 45_ الفصول المهمة في معرفة الأئمة ، تحقيق : سامي الغريزي ، (دار الحديث للطباعة والنشر ، قم ، 1422هـ / 2001م) .
- _ الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت 381هـ) .

- 46— من لا يحضره الفقيه , تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري , (ط2 , مؤسسة النشر الإسلامي , قم , 1404 هـ / 1984 م) .
- _ الصفدي , صلاح الدين خليل بن أبيك (ت 764 هـ) .
- 47— الوافي بالوفيات , تحقيق : أحمد الأرناؤوط , تركي مصطفى , (دار إحياء التراث , بيروت , 1420 هـ / 2000 م) .
- _ الصنعاني , عبد الرزاق بن همام (ت 211 هـ) .
- 48— المصنف , تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي , (منشورات المجلس العلمي , د. م , د. ت) .
- _ الطبري , أبو جعفر محمد بن جرير (310 هـ) .
- 49— تاريخ الرسل والملوك , تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم , (ط 5 , دار المعارف , القاهرة , 1412 هـ / 1992 م) .
- _ الطبري , محب الدين أحمد بن عبد الله (ت 694 هـ) .
- 50— الرياض النضرة في مناقب العشرة , (دار الكتب العالمية , بيروت , د. ت) .
- _ الطوسي , محمد بن الحسن (ت 460 هـ) .
- 51— الأمالي , تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية , (مؤسسة البعثة , دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع , قم , 1414 هـ / 1993 م) .
- 52— تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد , تحقيق : حسن الموسوي الخرسان , (ط4 , دار الكتب الإسلامية , طهران , 1406 هـ / 1985 م) .
- _ الطيالسي , أبو داود سليمان بن داود بن الجاورد الفارسي البصري (ت 204 هـ) .
- 53— مسند أبي داود الطيالسي , (دار المعرفة , بيروت , د. ت) .
- _ ابن عبد البر , أبو عمر يوسف بن عبد الله النميري (ت 463 هـ) .
- 54— الاستذكار , تحقيق : سالم محمد عطا , محمد علي معوض , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1421 هـ / 2000 م) .
- 55— الاستيعاب في معرفة الأصحاب , تحقيق : علي محمد البجاوي , (دار الجيل , بيروت , 1412 هـ / 1992 م) .
- _ ابن عبد الحكم , محمد بن عبد الله القرشي المصري (ت 257 هـ) .
- 56— فتوح مصر وأخبارها , تحقيق : محمد الحجير , (دار الفكر , بيروت , 1416 هـ / 1996 م) .
- _ ابن عبد ربه , أحمد بن محمد الأندلسي (ت 328 هـ) .
- 57— العقد الفريد , تحقيق : مفيد محمد قميحة , وعبد المجيد الترجميني , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1404 هـ / 1989 م) .
- _ ابن عساکر , علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت 571 هـ) .
- 58— تاريخ مدينة دمشق , تحقيق : علي شيري , (دار الفكر , بيروت , 1415 هـ / 1995 م) .
- _ ابن العديم , عمر بن أحمد العقيلي الحلبي (ت 660 هـ) .
- 59— بغية الطلب في تاريخ حلب , تحقيق : سهيل زكار , (مؤسسة البلاغ , بيروت , 1408 هـ / 1988 م) .
- _ أبو الفرج الأصفهاني , علي بن الحسين (ت 356 هـ) .

- 60 — الأغاني , (دار إحياء التراث العربي , دم , دب) .
 _ الفيض الكاشاني , محمد محسن (ت 1091 هـ) .
 61 — الوافي , تحقيق : مركز التحقيقات الدينية والعلمية في مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (ع) , مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (ع) , اصفهان , 1415 هـ / 1994 م) .
 _ ابن قتيبة الدينوري , عبد الله بن مسلم (276 هـ) .
 62 — الإمامة والسياسة , تحقيق : طه محمد الزيني , (مؤسسة الحلبي , دم , دب) .
 63 — عيون الأخبار , (ط3 , دار الكتب العلمية , بيروت , 1424 هـ / 2003 م) .
 64 — المعارف , تحقيق : ثروة عكاشة , (ط2 , دار المعارف , مصر , 1388 هـ / 1969 م) .
 _ الفلقشندي , أحمد بن علي (ت 821 هـ) .
 65 — صبح الأعشى في صناعة الانشا , تحقيق : محمد حسين شمس الدين , (دار الكتب العلمية , بيروت , دب) .
 66 — مآثر الاناقة في معالم الخلافة , تحقيق : عبد الستار أحمد فراج , (سلسلة التراث العربي , الكويت , 1383 هـ / 1964 م) .
 _ الكتبي , محمد بن شاکر (ت 764 هـ) .
 67 — فوات الوفيات , تحقيق : علي محمد بن بعوض الله , وآخر , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1420 هـ / 2000 م) .
 _ ابن كثير , عماد الدين ابو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت 774 هـ) .
 68 — السيرة النبوية , تحقيق : مصطفى عبد الواحد , (دار المعرفة , بيروت , 1395 هـ / 1976 م) .
 _ الكلاعي , أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم الحميري الأندلسي (ت 634 هـ) .
 69 — الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله (ص) والثلاثة الخلفاء , تحقيق : محمد عبد القادر عطا , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1420 هـ / 2000 م) .
 _ الكليني , أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت 329 هـ) .
 70 — الكافي , (ط3 , دار الكتب الإسلامية , طهران , 1388 هـ / 1968 م) .
 _ الماوردي , علي بن محمد البغدادي , (ت 450 هـ) .
 71 — الأحكام السلطانية والولايات الدينية , (ط2 , دار التعاون للنشر والتوزيع , مكة المكرمة , 1386 هـ / 1966 م) .
 _ المتقي الهندي , علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين (ت 975 هـ) .
 72 — كنز العمال , تحقيق : بكر حياني وآخر , (مؤسسة الرسالة , بيروت , 1409 هـ / 1989 م) .
 _ المجلسي , محمد باقر (1111 هـ) .
 73 — بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار , تحقيق : عبد الزهراء العلوي , (دار الرضا , بيروت , 1403 هـ / 1983 م) .
 74 — مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول , إخراج وتصحيح : علي الأخوندي , (دار الكتب الإسلامية , طهران , 1409 هـ / 1988 م) .
 _ مسكويه , أحمد بن محمد مسكويه الرازي (ت 421 هـ) .

- 75 — تجار بالأمم , تحقيق : أبو القاسم امامي , (ط2 , دار سروش للطباعة والنشر , طهران , 1422 هـ / 2001 م).
- _ مسلم , مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261 هـ) .
- 76 — صحيح مسلم , (دار الفكر بيروت , دت) .
- _ المقرئزي , أحمد بن علي (ت 845 هـ) .
- 77 — امتاع الأسماح , تحقيق : محمد عبد الحميد النميسي , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1420 هـ / 1999 م) .
- _ ابن النجار , محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود ابن الحسن بن هبة الله بن محاسن البغدادي (ت 643 هـ) .
- 78 — ذيل تاريخ بغداد , تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1417 هـ / 1997 م) .
- _ أبو نعيم الأصفهاني , أحمد بن عبد الله (ت 430 هـ) .
- 79 — حلية الأولياء وطبقات الأصفياء , (دار الكتب العلمية , بيروت , 1409 هـ / 1988 م) .
- _ النويري , شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت 733 هـ) .
- 80 — نهاية الأرب في فنون الأدب , (المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والطباعة والنشر , القاهرة , دت) .
- _ الهيثمي , أحمد بن حجر المكي (974 هـ) .
- 81 — الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة , خرج أحاديثه وعلق على حواشيه وقدم له : عبد الوهاب عبد الطيف , (ط2 , مكتبة القاهرة , مصر 1385 هـ / 1965 م) .
- _ وكيع , محمد بن خلف بن حيان (ت 306 هـ) .
- 82 — أخبار القضاة , (عالم الكتب , بيروت , دت) .
- _ أبو يعلى , أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت 307 هـ) .
- 83 — مسند أبي يعلى , تحقيق : حسين سليم أسد , (ط2 , دار المأمون للتراث , ديم , دت) .
- _ اليعقوبي , أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (ت 292 هـ) .
- 84 — تاريخ اليعقوبي , (دار صادر , بيروت , دت) .
- _ أبو يوسف , القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت 183 هـ) .
- 85 — الخراج , (دار المعرفة , بيروت , 1399 هـ / 1979 م) .

المراجع الثانوية :

- _ الأحمدى الميانجي , علي .
- 86 — مكاتيب الرسول (ص) , (مؤسسة دار الحديث , طهران , 1419 هـ / 1998 م) .
- _ الأميني , عبد الحسين أحمد النجفي .
- 87 — الغدير في الكتاب والسنة والأدب , (ط3 , دار الكتاب العربي , بيروت , 1387 هـ / 1976 م) .
- _ أيوب , سعيد .
- 88 — الانحرافات الكبرى , (دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع , بيروت , 1412 هـ / 1992 م) .

- 89 — معالم الفتن , (مجمع إحياء الثقافة الإسلامية , قم , 1414 هـ / 1993 م) .
_ البراقي , حسين ابن السيد أحمد النجفي .
- 90 — تاريخ الكوفة , تحقيق : ماجد أحمد العطية , (انشارات المكتبة الحيدرية , د.م , 1424 هـ / 2000 م) .
_ البكري , عبد الرحمن أحمد .
- 91 — من حياة الخليفة عمر بن الخطاب , (ط7 , الارشاد للطباعة والنشر , بيروت , 1422 هـ / 2002 م) .
_ حسن , حسن إبراهيم .
- 92 — تاريخ عمرو بن العاص , (مكتبة مدبولي , القاهرة , 1416 هـ / 1996 م) .
_ الحصونة , رائد حمود عبد الحسين .
- 93 — الحسبة في الإسلام نشأتها وتطورها , (دار صفاء للنشر والتوزيع , عمان , 1433 هـ / 2012 م) .
_ خليفات , مروان .
- 94 — قراءة في المسار الأموي , (مركز الغدير للدراسات الإسلامية , د.م , 1419 هـ / 1998 م) .
_ أبو خليل , شوقي .
- 95 — الحضارة العربية الإسلامية , (دار الفكر , دمشق , 1417 هـ / 1996 م) .
_ الخوئي , حبيب الله الهاشمي .
- 96 — منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة , تحقيق : سيد إبراهيم الميانجي , (ط4 , المطبعة الإسلامية , طهران , د.ت) .
_ الريشيري , محمد .
- 97 — موسوعة الإمام علي بن أبي طالب ٥ في الكتاب والسنة والتاريخ , تحقيق : دار الحديث , (ط2 , دار الحديث , قم , 1425 هـ / 2004 م) .
_ الساهي , شوقي عبدة .
- 98 — الفكر الإسلامي والإدارة المالية للدولة , (مكتبة النهضة المصرية , القاهرة , 1411 هـ / 1991 م) .
_ الشرهاني , حسين علي .
- 99 — التغير في السياسة المالية للدولة الإسلامية في خلافة الإمام علي بن أبي طالب ٥ , (تموز للطباعة والنشر , دمشق , 1434 هـ / 2013 م)
_ شمس الدين , محمد مهدي .
- 100 — نظام الحكم والإدارة في الإسلام , (ط2 , المؤسسة الدولية للدراسات والنشر , بيروت , 1411 هـ / 1991 م) .
_ صفوت , أحمد زكي .
- 101 — جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة , (ط2 , شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده , مصر , 1381 هـ / 1962 م) .

- الصلابي , علي محمد .
102 — سيرة عمر بن الخطاب شخصيته وعصره , مؤسسة اقرأ , القاهرة , 1426 هـ / 2005 م .
— الطائي , نجاح .
103 — نظريات الخلفيتين , (ديم , دت) .
— ابن عابدين , محمد أمين .
104 — حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار , إشراف : مكتب البحوث والدراسات , (دار الفكر , بيروت , 1415 هـ / 1995 م) .
— العاملي , جعفر مرتضى .
105 — السوق في ظل الدولة الإسلامية , (ط3 , المركز الإسلامي للدراسات , بيروت , 1424 هـ / 2003 م) .
106 — الصحيح من سيرة الإمام علي ؓ , (الناشر : ولاء المنتظر (عج) , قم , 1430 هـ / 2008 م) .
— العسكري , مرتضى .
107 — أحاديث أم المؤمنين عائشة , (ط5 , مطبعة صدر , ديم , 1414 هـ / 1994 م) .
— العقاد , عباس محمود .
108 — عبقرية عمر , (منشورات المكتبة العصرية , بيروت , دت) .
— علي , جاسم صكبان .
109 — دراسات في التاريخ العربي من خلافة أبي بكر حتى سقوط الدولة لأُموية (11 هـ _ 132 هـ) , (الموصل , 1405 هـ / 1985 م) .
— القرشي , باقر شريف .
110 — حياة الإمام الحسين ؓ , (مطبعة الآداب , النجف الأشرف , 1394 هـ / 1974 م) .
111 — نظام الحكم والإدارة في الإسلام , (دار الرافد , ديم , 1431 هـ / 2010 م) .
— الكتاني , عبد الحي .
112 — نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية , (دار إحياء التراث العربي , بيروت , دت) .
— الكرمي , حافظ أحمد عجاج .
113 — الإدارة في عصر الرسول (ص) , (دار السلام , القاهرة , 1426 هـ / 2006 م) .
— الكوراني , علي .
114 — قراءة جديدة للفتوحات الإسلامية , (ديم , 1432 هـ / 2011 م) .
— المحمودي , محمد باقر .
115 — نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة , (مؤسسة التضامن الفكري , بيروت , 1387 هـ / 1968 م) .
— المنتظري , حسين علي .
116 — دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية , (ط2 , المركز العالمي للدراسات الإسلامية , قم , 1409 هـ / 1988 م) .

— الميرجهاني , حسن الطباطبائي .
117 — مصباح البلاغة في مشكاة الصياغة (مستدرك نهج البلاغة) , (د.ط.د.م , 1388 هـ / 1968 م) .

الرسائل والأطاريح :

— الحجامي , وسن عبد الأمير حمود .
118 — إدارة الدولة الإسلامية في عهد الإمام الحسن بن علي بن إبي طالب (ع) , رسالة ماجستير , غير منشورة , جامعة ذي قار , كلية الآداب , 1436 هـ / 2015 م .
— العيساوي , علاء كامل صالح .
119 — النظم الإدارية والمالية في عهد الإمام علي ن , أطروحة دكتوراه , جامعة البصرة , كلية الآداب , 1426 هـ / 2005 م .
— محمد , رحيم حلو .
120 — وفادة أهالي المدن العربية الإسلامية إلى دار الخلافة خلال العصرين الراشدين والأموي , أطروحة دكتوراه , غير منشورة , جامعة البصرة , كلية الآداب , 2004 م .

البحوث والمجلات :

— الشمري , عبد الحميد حمودي , صباح , رحيم علي .
121 — الفكر الرقابي عند الإمام علي ن , بحث مشترك منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية , المجلد 22 , العدد 1 , 1435 هـ / 2014 م .
— عبد الله , خالد محمود , عبد الله , سعد عيدان .
122 — عقوبات الولاة عند الخليفة عمر , بحث منشور في مجلة جامعة تكريت , المجلد 19 , العدد 4 , 1433 هـ / 2012 م .